



جامعة آل البيت  
عمادة الدراسات العليا  
كلية الشريعة  
قسم الفقه وأصوله

الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام  
(دراسة فقهية)

The Provisions Concerning the work of Woman in  
the Media  
(Jurisprudential Study)  
إعداد الطالبة:

سماهر محمود منيزل القيام  
(١٥٢٠١٠٤٠٢٥)

إشراف:

الأستاذ الدكتور علي جمعه الرواحنة  
الفصل الدراسي الثاني  
٢٠١٨/٢٠١٧

أ

## نموذج تفويض

أنا الطالبة سماهر القيام

أفوض جامعة آل البيت بتزويد نُسخ من رسالتي

الموسومة بعنوان:

الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام (دراسة فقهية)

للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند

طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التاريخ: ..... / ٢٠١٨

التوقيع:

ب

## إقرار والتزام

الرقم الجامعي: ١٥٢٠١٠٤٠٢٥

أنا الطالبة: سماهر القيام

كلية: الشريعة

تخصص: الفقه وأصوله

أُعلنُ بأنّي قد التزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المفعول المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه عندما قمت شخصياً بإعداد رسالتي:

الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام (دراسة فقهية)

وذلك بما ينسجم مع الأمانة العلمية المتعارف عليها في كتابة الرسائل والأطروحات العلمية. كما أنني أُعلن بأن رسالتي هذه غير منقولة أو مستله من رسائل أو أطروحات أو كتب أو أبحاث أو أي منشورات علمية تم نشرها أو تخزينها في أي وسيلة إعلامية، وتأسيساً على ما تقدم فأني أتحمل المسؤولية بأنواعها كافة فيما لو تبين غير ذلك بما فيه حق مجلس العمداء في جامعة آل البيت بإلغاء قرار منحي الدرجة العلمية التي حصلت عليها وسحب شهادة التخرج مني بعد صدورها دون أن يكون لي الحق في التظلم أو الاعتراض أو الطعن بأي صورة كانت في القرار الصادر عن مجلس العمداء بهذا الصدد.

التاريخ: / ٢٠١٨

التوقيع .....

## قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة:

الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام (دراسة فقهية)

The Provisions Concerning the work of Woman in the Media  
(Jurisprudential Study)

وأجيزت بتاريخ: / / 2018

التوقيع		أعضاء لجنة المناقشة
	مشرفا ورئيسا	أ.د علي جمعه الرواحنه
	عضوا داخليا	أ.د محمد عبود الحراحشه
	عضوا داخليا	د. نمر محمد خشاشنه
	عضوا خارجيا	أ.د حسن تيسير شموط/جامعة جرش

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه وأصوله

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ: / / 2018

الفصل الدراسي الثاني  
2018/2017

ج

د

الإهداء

إلى روعي التي بها أحياء وإلى أطيّب قلب عرفته زوجي الدكتور عوده بني أحمد لا حرمني

الله نعمة حضوره

إلى من أحببت الحياة من أجلهم ملاك ساره أسيل

أحمد مهند حسام وسام حماهم الله.

## شكر وتقدير

بادئ ذي بدء أشكر الله سبحانه وتعالى أن وفقني لإنجاز هذه الرسالة، فالحمد لله

من قبل ومن بعد.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ الدكتور علي الرواحنه الذي أشرف على هذه الرسالة، فأمدني من علمه الزاخر ما يملأ معرفتي بهذا الجانب من العلم، ولم يدخل على من وقته وجهده أي نصح وإرشاد في سبيل تحقيق هذا المنجز العلمي، فله مني كل تقدير.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة الأستاذ الدكتور حسن شموط والأستاذ الدكتور محمد حراحشه والدكتور نمر خشاشنه لقبولهم مشكورين مناقشة هذه الرسالة وإثرائها بخبراتهم الواسعة. فجزاهم الله خير الجزاء.

وفي النهاية شكري وتقديري لكل من ساعدني ووقف إلى جانبي.

الباحثة

سماهر القيام

## قائمة المحتويات

ز	قائمة المحتويات
ي	الملخص
ل	Abstract
١	الفصل الأول مقدمة الدراسة وأهميتها
١	مقدمة
٢	مشكلة الدراسة
٢	أهمية الدراسة
٣	أهداف الدراسة
٤	منهج البحث :
٥	الدراسات السابقة:
٧	خطة الدراسة
٨	الفصل الثاني التكييف الفقهي للعمل الإعلامي
٨	المبحث الأول : تعريف الإعلام :
٨	الإعلام لغة ():
٩	الإعلام في القرآن الكريم :
١٥	المبحث الثاني أهمية الإعلام
١٥	أهمية الإعلام التنموية
١٧	أهمية الإعلام التربوية:

٢٠	الفصل الثالث عمل المرأة في مجال الإنتاج الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به .....
٢٠	المبحث الأول : تبعات خروج المرأة للعمل:.....
٢٠	إهمال الأطفال من العطف والرعاية:.....
٢١	الآثار الصحية:.....
٢٢	الأثر النفسي .....
٢٢	الهدر الاقتصادي (:):.....
٢٣	ضوابط خروج المرأة للعمل:.....
٢٤	أولاً: أن يكون العمل مباحاً:.....
٢٤	ثانياً: أن يكون الخروج لحاجة شخصية أو حاجة المجتمع:.....
٢٦	ثالثاً: إذن الزوج أو الوالي:.....
٢٨	خامساً: ملاءمة العمل لطبيعة المرأة: ( ).....
٢٩	سادساً: الالتزام باللباس الشرعي: .....
٢٩	سابعاً: عدم مس الطيب، وهو العطر .....
٢٩	ثامناً: أمن الفتنة: .....
٣٠	تاسعاً وأخيراً: عدم الخلوة أو الاختلاط بالرجال: .....
٣٢	المبحث الثاني : عمل المرأة في الإعداد. ....
٣٢	المطلب الأول : التقرير الإخباري:.....
٣٣	المطلب الثاني : لتكييف الفقهي للعمل في إعداد التقارير والسيناريوهات .....
٤١	المبحث الثالث: عمل المرأة في التصوير .....
٤١	المطلب الأول : لتصوير أنواع فمنه: .....
	المطلب الثاني : وأما العلامة ابن عثيمين فقد أجاز أغلب التصوير الفوتوغرافي، والتصوير
٤٥	بالفيديو، .....



٤٦	الفصل الرابع عمل المرأة في مجال التقديم الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به
٤٦	المبحث الاول عمل المرأة في الإعلام المسموع (الإذاعة)
٤٩	المبحث الثاني عمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز، السينما)
٤٩	المطلب الأول: ظهور المرأة في الشاشة
٥٠	المخالفات الشرعية في عمل المرأة كمديفة في التلفزيون:
٥١	المطلب الثاني : احكام اللباس والزينة المتعلقة بظهور المرأة في الاعلام
٦٥	المبحث الثالث ظهور المرأة في الإعلام الجديد
٦٧	المطلب الاول :حكم استخدام المرأة لمواقع التواصل الاجتماعي :
٧٥	الخاتمة
٧٦	التوصيات:
٧٧	المصادر والمراجع
٧٧	المصادر
٧٧	المراجع العربية
٨٣	فهرس الآيات الكريمة

الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام (دراسة فقهية)

The Provisions Concerning the work of Woman in the Media

(Jurisprudential Study)

إعداد الطالبة:

سماهر القيام

إشراف:

الأستاذ الدكتور علي جمعه الرواحنه

الملخص

للمرأة دور متميز وأساس ومكانة سامية وحاسمة في تطور المجتمعات الإنسانية وإن رقي الأمم يأتي من خلال المكانة التي توليها المرأة لأبنائها على وجه الخصوص، وقد أشار العديد إلى أن صورة المرأة في وسائل الإعلام قد قدمت بصور وأنماط متعددة تراوحت بين مستويات من الإيجابية والسلبية، ومن المجالات الوظيفية المستجدة في عالمنا المعاصر ما يتعلق بالعمل في وسائل الإعلام ( مقروءةً ومسموعةً ومرئية ) ، وقد شهدت تلك المجالات حاجات مكثفة لطواقم العاملين في مجالاتها ، حيث أن العمل فيها يستدعي وجود فرقٍ متنوعة في الإعداد والتحرير والتنسيق والإخراج وغير ذلك.

ولقد جاءت هذه الدراسة لبيان هذا الدور من خلال توضيح مفهوم الإعلام في الإسلام وبيان عمل المرأة في المجال الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به من حيث التقديم الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به، عمل المرأة في الإعلام المسموع (الإذاعة)، عمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز، السينما) وأخيراً أحكام اللباس والزينة المتعلقة بظهور المرأة في الإعلام.

ي

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج منها لم تحظ المرأة في أي من الشرائع بما حظيت به في الإسلام من صون لكرامتها ومراعاة لطبيعتها، إضافة إلى ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية عند خروج المرأة للعمل في الإعلام سواء ما يتعلق بنفسها أو ما يتعلق بالعمل نفسه.

الكلمات المفتاحية: أحكام فقهية، الإعلام، المرأة في الإعلام.

# The Provisions Concerning the work of Woman in the Media (Jurisprudential Study)

Prepared by

Smaher Mahmoud Mnaizel Al-Kiam

Supervisor

Prof : Ali Juma'h Al-Rwahneh

Abstract

Women have a distinct role, a foundation and a high place in the development of human societies, and the advancement of nations comes from the place that women attach to their children in particular, and many have pointed out that the image of women in the media has been presented with many images and patterns ranging between levels of positive and negative; These areas have witnessed intensive needs for the staff in their fields, as the work requires a variety of teams in the preparation, editing, coordination, output and so on.

This study is intended to illustrate this role by clarifying the concept of media in Islam and the statement of women's work in the media field and the related Shari'a provisions. The role of women in the media (the radio), women's work in the visual media (theater, television, and cinema) and finally the provisions of dress and adornment related to the emergence of women in the media.

ل

The study concluded with a set of results that women did not enjoy in any of the laws that they enjoyed in Islam because of their dignity and due regard to their nature. In addition to the necessity of adhering to the legal controls when women go out to work in the media, whether in relation to themselves or related to work. Sometimes women's work in the media is necessary if it is for women and men can't reach it. Finally, she concluded that the new media had to be entered by women, but they must be very careful and take legal measures.

**Key words:** Jurisprudential, Media, Woman in the Media

## الفصل الأول

### مقدمة الدراسة وأهميتها

#### مقدمة

للمرأة دور متميز وأساس ومكانة سامية وحاسمة في تطور المجتمعات الإنسانية وإن رقي الأمم يأتي من خلال المكانة التي توليها المرأة لأبنائها على وجه الخصوص، وقد أشار العديد إلى أن صورة المرأة في وسائل الإعلام قد قدمت بصور وأنماط متعددة تراوحت بين مستويات من الايجابية والسلبية؛ ومن المجالات الوظيفية المستجدة في عالمنا المعاصر ما يتعلق بالعمل في وسائل الإعلام ( مقروءةً ومسموعةً ومرئية )، وقد شهدت تلك المجالات حاجات مكثفة لطواقم العاملين في مجالاتها ، حيث أن العمل فيها يستدعي وجود فِرَقٍ متنوعة في الإعداد والتحرير والتنسيق والإخراج وغير ذلك.

وتعتبر وسائل الإعلام على اختلافها ذات أثر فاعل وحساس في بلورة الآراء والتوجهات للأفراد، وتشكيل الثقافة العامة والقيم المجتمعية، وبالتالي فعلها واجبات ينبغي القيام بها إلي جانب وظائفها الأخرى التقليدية، من خلال بث القيم التربوية والأخلاقية في محتوى الرسالة الإعلامية بحيث يكون تأثيرها إيجابيا في تشكيل النظام الثقافي المتكامل في المجتمع.

## مشكلة الدراسة

على الرغم من أهمية الموضوع إلا أن الدراسات التي تناولت الإعلام المرتبط بالمرأة من منظور إسلامي تعاني من شحّ شديد واقتصرت في العديد منها على جانب واحد ولم تتعامل مع هذا الموضوع كوحدة متكاملة من كافة جوانبها، ولذا جاءت هذه الدراسة للإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

هل هناك أحكام خاصة لعمل المرأة في الإعلام؟ ويتفرع عنه الأسئلة التالية:

- ما هو مفهوم الإعلام؟
- ما هي الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في مجال الإنتاج الإعلامي؟
- ما هي الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في مجال التقديم الإعلامي؟
- ما هي الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام المسموع ( الإذاعة)؟
- ما هي الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز، السينما)؟
- ما هي الأحكام الشرعية المتعلقة باللباس والزينة المتعلقة بظهور المرأة في الإعلام؟

## أهمية الدراسة

تبرز أهمية الدراسة من معالجة موضوع المرأة وعملها في الإعلام؛ من خلال بيان اهم الأحكام الفقهية المتعلقة بعملها في الإعلام، سواء ما تعلق باللباس والزينة والاختلاط، أو من

خلال عملها في المهنة الإعلامية كالتصوير، إعداد التقارير، الإخراج، إضافة إلى الأحكام  
الفقهية المتعلقة بالإعلام الحديث في مواقع التواصل الاجتماعي.

لقد أصبح الاهتمام بموضوع المرأة يعد قضية أساسية وحاسمة في المعالجات الاجتماعية  
الإنسانية، باتت الشغل الشاغل للمرأة ومنظماتها ولقادة الدول والمجتمعات والمؤسسات  
المدنية وللمختصين والمربين والمصلحين على اختلاف مدارسهم ومناهجهم المادية والروحية،  
حيث الشعور السائد بين طبقات المجتمع كافة بأن المرأة ما زالت أسيرة الأفكار التي تصدر  
دورها وتسلط الرؤية الذكورية والأنظمة القمعية التي زادت الأمور تعقيدا نتيجة الاقتتال  
المفتعل على المصالح الخاصة.

ومع أهمية الدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في تمكين المجتمع وإضافة ما قد يعجز عنه الذكور  
، إلا أن هذا لا بد وان يعزز بالجوانب الفقهية التي من خلالها نستخلص الأحكام المتعلقة بعمل  
المرأة في الإعلام ، مما يجنبنا كثيرا من الدخول بالكثير من اللغظ والتجاوزات التي يمكن اعتبارها  
مدخلا لامتهان المرأة والاستخفاف بإنجازاتها التي يمن أن تبرز على الساحة وتلامس قضايا  
مجتمعاتنا المختلفة.

أهداف الدراسة



تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- تعريف الإعلام، وأهمية العمل الإعلامي
- التكيف الفقهي للعمل الإعلامي .
- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في مجال الإنتاج الإعلامي.
- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في مجال التقديم الإعلامي.
- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام المسموع ( الإذاعة).
- بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بعمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز ، السينما).

منهج البحث :

اعتمدت الباحثة على منهجين أساسيين من مناهج البحث العلمي بما يخدم تحقيق أهداف البحث وهما:

المنهج الوصفي التحليلي : والذي من خلاله سيتم وصف الظاهرة محل الدراسة من كافة جوانبها من خلال الإطار النظري.

والمنهج الوثائقي التاريخي: للوقوف على الأحكام الشرعية التي تناولت موضوع الدراسة فيما يخص كل جاني من جوانبها والمشار إليها في مشكلة الدراسة وأهدافها.

## الدراسات السابقة:

- دراسة الطالبة إيمان محمد القضاة، رسالة ماجستير، جامعة جرش الأردن، إشراف الدكتور حسن تيسير شموط، بعنوان الأحكام الفقهية الخاصة بالمرآة عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة.

وقد هدفت الدراسة إلى بيان حكم استخدام المرأة لمواقع التواصل الاجتماعي، إضافة إلى فوائد علمية وفقهية فيما يتعلق باستخدام المرأة لمواقع التواصل الاجتماعي، والتشجيع على الالتزام بالضوابط الشرعية وخاصة المرأة المسلمة في التعامل مع المواقع الإلكترونية.

- دراسة عابده محمد نزار عبدالله الفواخيري، رسالة ماجستير، جامعة جرش الأردن، بإشراف الدكتور حسن تيسير شموط بعنوان عمل المرأة في المجال الإعلامي واثره على الاستقرار الأسري في ضوء الفقه الإسلامي.

وقد هدفت الدراسة إلى بيان حكم خروج المرأة للعمل في المجال الإعلامي، وبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به، كما أنها هدفت إلى تعزيز التزام المرأة بالضوابط الشرعية في التعامل مع الرجال عند خروجها للعمل في المجال الإعلامي، إضافة إلى تحقيق ضرورة توفيق المرأة العاملة في المجال الإعلامي بين بتها وواجباتها الأسرية وعملها خارج المنزل.

- دراسة صفاء المبيض، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية، غزة إشراف ماهر حامد الحولي،  
حول دور المرأة في المجال الاعلامي المعاصر في الفقه الاسلامي ٢٠٠٩، حيث ناقشت  
الرسالة موضوع دور المرأة في الاعلام المعاصر في الفقه الاسلامي لما له من اهمية بالغة  
في المجتمع الاسلامي حيث تناولت الرسالة واقع الاعلام المعاصر وحاجة المجتمع لعمل  
المرأة في الاعلام وصور المرأة في العمل الإعلامي.

- دراسة يوسف علي سالم أبو قرن (٢٠٠٨)، رسالة ماجستير الجامعة الأردنية، بإشراف  
الدكتور هايل عبدالحفيظ الداوود بعنوان الإعلام المرئي أحكامه، وضوابطه في الفقه  
الإسلامي، وتطرق البحث فيه لأحكام العمل في المجال الإعلامي وضوابطه بشكل عام،  
والتحديات التي تواجهه، إضافة إلى تعرضها لمسألة حكم الإعلام المرئي في الفقه الإسلامي  
وضوابطه وضوابط العمل فيه

## خطة الدراسة

تكونت هذه الدراسة من أربعة فصول وخاتمة على النحو التالي:

الفصل الأول: مقدمة الدراسة وأهميتها

الفصل الثاني: التكيف الفقهي للعمل الإعلامي

المبحث الأول: تعريف الإعلام.

المبحث الثاني: أهمية الإعلام.

الفصل الثالث: عمل المرأة في مجال الإنتاج الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به

المبحث الأول: تبعات خروج المرأة للعمل.

المبحث الثاني: عمل المرأة في الإعداد

المبحث الثالث: عمل المرأة في التصوير

الفصل الرابع: عمل المرأة في مجال التقديم الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به

المبحث الأول: عمل المرأة في الإعلام المسموع ( الإذاعة)

المبحث الثاني: عمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز، السينما)

المبحث الثالث: ظهور المرأة في الإعلام الجديد

الخاتمة: وتتضمن ما يلي:

النتائج التي توصلت إليها الدراسة

التوصيات التي خلصت إليها الدراسة

## الفصل الثاني

### التكيف الفقهي للعمل الإعلامي

يعتبر هذا العصر بلا شك هو عصر الإعلام، ويعرف الإعلام بالإعلام باختصار بأنه فن توصيل المعلومة إلى الناس، ومن هنا نلاحظ أن الإعلام يعتمد على قاعدتين، أولاً: وجود معلومة صادقة يتم إيصالها إلى الناس، ثانياً: فن التوصيل وهو امر ضروري يتضمن إيصال المعلومة بطريقة يسهل فهمها للمتلقي.<sup>(١)</sup>

المبحث الأول : تعريف الإعلام :

الإعلام لغة<sup>(٢)</sup>:

وقد ورد مصطلح الإعلام بهذا التركيب اللفظي المستعمل الشائع لمداول خاص معاصر نجد عناءً شديداً في الحصول على ذلك خاصة في مادة ( ع ل م ) فهو مصطلح جديد دخل لغتنا العربية دون أن تعرفه معاجمها وقواميسها بما نعرف له من دلالة ومعنى في حياتنا اليومية ، وهو مستحدث تماماً ، أشتق لغة من ( العلم ) ومن إيصال المعلومة الصحيحة للناس.

إلا أنه وإن كانت تسميته مستحدثة في لغتنا العربية فهو من حيث كونه علماً أو فناً أو منهجاً ليس بالجديد إنما هو جزء من وجودنا وحضارتنا وتراثنا، وهو في الوقت نفسه وبالمفهوم الذي نعرفه ونمارسه ليس جديداً على البشر كلهم.

<sup>١</sup> عيسى محمود الحسن، الصحافة المدرسية المنبر الإعلامي التربوي عمان، دار زهران للنشر، ٢٠١٢، ص ١٤ .  
<sup>٢</sup> إسماعيل حمدي محمد الضوابط الشرعية للإعلام، دار المعتز للنشر والتوزيع دبت ، ص ٢٥٧ .

ومع ذلك فقد ورد في القواميس اللغوية ما يؤدي إلى الغرض المعاصر لكلمة الإعلام لغة من أنها: نقل المعلومات إلى الآخرين عن طريق الكلمة أو غيرها بسرعة، وهذا المدلول أشار إليه الراغب الأصفهاني<sup>(١)</sup> في تفريقه بين الإعلام والعلم بقوله: أعلمته وعلمته في الأصل واحد إلا أن الإعلام اختص بما كان بإخبار سريع، والتعليم بما يكون بتكرير وتكثير حتى يحصل منه أثر في نفس المتعلم.

الإعلام: هو مصطلح على أي وسيلة أو تقنية أو جهة بهدف نشر الأخبار و نقل المعلومات، كما أنها تعتبر وسيلة للترفيه في ظل الانتشار الواسع للتكنولوجيا من خلال ما يسمى بوسائل الإعلام<sup>(٢)</sup>.

### الإعلام في القرآن الكريم :

لم يرد لفظ الإعلام صريحاً في القرآن الكريم، وإنما ورد ما يقاربه من مفردات ، ومن ذلك :  
أولاً: أذن<sup>(٣)</sup> : بمعنى الإعلام بالشيء ، مثل أن يؤذن للصلاة : أي نادى بالأذان، وهو الإعلام بها وبوقتها.

وقد جاءت في القرآن الكريم لتدل على الإعلام في سياقات منها: قال تعالى: (فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتْهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ) (يوسف: ٧٠)،

<sup>١</sup>الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم  
<sup>٢</sup> محي الدين عبد الحلیم فنون الإعلام و تكنولوجيا الاتصال، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ١٧.  
<sup>٣</sup> إسماعيل حمدي محمد الضوابط الشرعية للإعلام، دار المعتز للنشر والتوزيع دبت ، ص ٢٥٨.

كما قال تعالى: (وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ) (الحج: ٢٧).

ثانياً: اصدع : بمعنى شق او ظهر، وصدع الأمر وبه: بينه ووجه به، وفي التنزيل العزيز قوله تعالى:

(فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ) (الحجر: ٩٤) بمعنى الإعلام بالحق والالتزام به.

ثالثاً: بَلَّغَ : بمعنى اوصل الى غايته، وقد ورد بهذا المعنى في قوله تعالى: (هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذِرُوا بِهِ وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ) (إبراهيم: ٥٢) كما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم: " بلغوا عني ولو آية "<sup>(١)</sup>، فأعلم وأبلغ وبين وأوصل تعني إشاعة المعلومات وبثها وتعميمها ونشرها وإذاعتها على الناس <sup>(٢)</sup>.

رابعاً: نبأ ,وقد وردت في القرآن الكريم في مرات عدة ومنها قوله تعالى: (قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ) (البقرة: ٣٣)، فالإنباء هو الإخبار والإعلام ، وهو ما أشير اليه في قوله تعالى : (وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهَدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ \* لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لِيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ \* فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَأٍ يَقِينٍ \* إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ) (النمل: ٢٠-٢٣).

<sup>١</sup> بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار . الراوي: عبدالله بن عمرو المحدث: البخاري المصدر: صحيح البخاري. ٣٢٢٧.  
<sup>٢</sup> اسماعيل حمدي محمد، مرجع سابق ، ص ٢٥٨.

خامساً: أذاع: إظهار الشيء وإفشاؤه، قال تعالى: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا) (النساء: ٨٣).

سادساً: النداء: قال تعالى "يا أيها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة" الجمعة، أیه .٩

وبالنظر إلى المعنى اللغوي في الدعوة لوجدنا فيه معنى النداء للمشاركة في شيء، وأنه يفيد المحاولات القولية والفعلية من أجل تحقيق هدف أو عمل، وهو نفس المعنى اللغوي للاعلام. ومن هنا يتبين لنا أن اللفظ العربي للإعلام يحمل عدة معان، فهو من جانب يعني الاستعلام عن الحوادث والأخبار، ويعني الخبر والرواية، كما يشير إلى الدعاية والتوجيه والإرشاد. ويُعرّفه جونز<sup>(١)</sup> ويقول أنه في مرحلة نشوء وأنه مصطلح يستخدم لوصف أشكال من أنواع الاتصال الالكتروني أصبح ممكناً باستخدام الكمبيوتر كمقابل للإعلام القديم الذي يشمل الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية من الوسائل، ويتميز الإعلام المعاصر عن الإعلام القديم بخاصية الحوار بين الطرفين، صاحب الرسالة ومستقبلها ومع ذلك فإن الفواصل بين الإعلام الجديد والقديم ذابت، لأن القديم نفسه أعيد تكوينه وتحسينه ومراجعتة ليلتقي مع الجديد في بعض جوانبه.

<sup>١</sup> إسماعيل حمدي محمد مرجع سابق ، ص ٢٦٠.



ويلاحظ من التعريفات السابقة أن هنالك خلطاً ما بين مفهومي (الاتصال) و(الإعلام) حتى أن البعض يعتبرهما مصطلحان مترادفان، والصحيح أن كل مفهوم يختلف عن الآخر وإن تشابها في أمور كثيرة، فالإعلام يعنى الإخبار وتقديم معلومات وكلغة يعنى التبليغ والإبلاغ وكتعريف عام يعنى قضايا العصر ومشاكله وكيفية معالجة هذه القضايا وفقاً للنظريات والمبادئ لكل دولة أو نظام من خلال وسائل الإعلام المتاحة داخلياً وخارجياً وتكون في إتجاه واحد بين مرسل و مستقبل.

أما الإتصال يعنى تبادل الأفكار والمعلومات والآراء بين شخصين أو أكثر عن طريق أساليب ووسائل مختلفة لتحقيق الهدف وبلوغ الغاية بمعنى آخر الإعلام هو المعلومات أما الإتصال هو عملية انتقال الرسالة وعناصرها<sup>(١)</sup>:

١- الرسالة

٢- الوسيلة

٣- المرسل

٤- المتقبل

لذلك فيمكن تعريف الإعلام: هو نقل كلام أو رموز وإشارات إلى آخر بقصد التأثير فيه، سواء كان هذا النقل موضوعياً أو مبالغاً فيه، وسواء أكان النقل هادفاً أم لمجرد العلم.

<sup>١</sup> الدليمي، الإعلام الإسلامي ص ٢٣

ونلاحظ من التعريف أنه يستوعب كافة الجوانب التي يغطيها الإعلام الحديث الذي يسود في عالم اليوم. (١)

فالإعلام الحديث كما يكون بالكلمة الصريحة يكون كذلك بالإشارة وبالصورة وبالرسم ، كما أنه يقصد التأثير في الجمهور بصرف النظر عن الآثار التي تنجم عن هذا التأثير ؛ إيجابية كانت تلك الآثار أم سلبية ، كما أن النقل في الإعلام الحديث قد يلتزم الموضوعية ويتحرى الدقة والأمانة والحيادية في العرض ، وقد يكون موجهاً أو مبالغاً فيه لا يعكس الحقيقة ، كما أن المادة الإعلامية قد تكون هادفة تسعى لتشكيل قناعات معينة ، أو رأي عام موجه نحو اتجاه معين ، وقد لا تكون المادة هادفة بل هي لمجرد العلم أو للترويح عن النفس دون أن تحمل في ثناياها مضامين فكرية أو ثقافية أو سياسية أو تجارية (٢).

ويعتبر الهدف المنشود من الإعلام في الإسلام هو إنارة الطريق أمام وعلى هذا وضع الإسلام أساسيين هما القراءة والكتابة وقد اختار الله سبحانه وتعالى لكتابه الخالد الذي أنزله هدى للناس إلى الأبد في جميع مرافق الحياة البشرية اسم: "القرآن" وهو اسم من مادة "قرأ" مثل الشكران والكفران فيقال: قرأت الكتاب قراءة وقرآنا.

ومنه قوله تعالى: "إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه" (القيامة: ١٨)

١ إسماعيل حمدي محمد مرجع سابق ، ص ٢٦٢.

٢ إسماعيل حمدي محمد مرجع سابق ، ص ٢٦٢.

وأن الكتابة قد أشار إليها القرآن كوسيلة رئيسية للإعلام بقوله:

"ن والقلم وما يسطرون" (القلم: ١)، ثم يقول: "هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين"

(الجمعة: ٢)، وقد سمي سبحانه وتعالى الرسائل الإلهية التي أنزلها على رسله الكرام لهداية الإنسانية "الكتاب" أي اسم المصدر من مادة "كتب" أو اسم المفعول بمعنى المكتوبة، فصارت الكتابة مصدرا رئيسيا لإبلاغ رسالة الحق إلى الناس وإنارة طريقه أمامهم.

## المبحث الثاني أهمية الإعلام

### أهمية الإعلام التنموية

يعد المفهوم التنموي للإعلام تفريعا لمفهوم تبعية الإعلام للدولة، يتضمن هذا المفهوم عدة مضامين فهو يتضمن فكرة المسؤولية الاجتماعية التي تعبر عن بناء الفكر السياسي والتنمية الاقتصادية للدولة. كما يتضمن دعم السلطة وليس تحديها، دعم الأهداف الوطنية والمصالح العليا للدولة. كما يشتمل هذا المفهوم ضمنا على ملائمة الفكر الغربي من حيث حقوق التعبير الفردية والحريات المدنية الأخرى، في مواجهة مشكلات الفقر والمرض والامية والعرقية.

لقد اتفق جميع الإعلاميين على اختلاف توجهاتهم أن للإعلام دورا كبيرا في بناء الفرد وتنمية الشعوب، والذي يقنن دوره هو ما يحكم الشعوب من الأنظمة والمفاهيم المحلية والثقافات الاجتماعية ذات الجذور التاريخية والسياسية العميقة.

ومن أهم الأهداف التي تقود العمل الإعلامي في معظم الدول العربية والإسلامية (١): الحفاظ على أمن الدولة والالتزام بالعادات والتقاليد السياسية المتبعة وتنمية روح الانتماء والشعور بالمسؤولية لدى المواطن، منها أيضا تغطية أخبار الدولة ونشاطاتها المختلفة مع تحسين صورة

١ [https://enam13.blogspot.com/2015/12/blog-post\\_](https://enam13.blogspot.com/2015/12/blog-post_) ، ٢٠١٨/٥/٧ ، ١٠ pm .

القيادة لدى الشعب، ووقوف الإعلام لدى الدولة عند الحاجة إلى شرح بعض الأمور أو التوجهات السياسية العامة أو الخاصة. ومنها أيضا العمل على دعم رجال الأمن وكافة قطاع الجهاز الأمني والإشادة بدورهم في حفظ أمن البلد، ويهدف أيضا إلى العمل على خلق مواطنين نافعين ومنتجين للإسهام بقدر أكبر وبصورة أكثر فعالية في تنمية المجتمع والحفاظ على مبادئه الثقافية ورموز تراثه المتميزة، ومن أهدافه أيضا المحافظة على الاستقرار بكافة جوانبه للدولة مع توسيع أفق الشعب ورفع مستوى التعليم والمستوى الصحي لجميع أفراد المجتمع، ويهدف الإعلام التنموي إلى العمل على متابعة الأحداث السياسية والمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي يشهدها العالم ومعرفة هذه المتغيرات العالمية على أفراد الشعب واتجاهاتهم الشخصية، ومن أهدافه أخيرا تصحيح المعلومات الخاطئة التي تتناولها وكالات الأنباء الخارجية.

فيما يتعلق بالفرد المسلم وللأعلام التنموي أهداف ترتبط بالفرد فهو يؤكد على احترام حقوق الأفراد فيما يخصهم وحقوق الجماعات فيما يعمها، وتحقيق روح التكافل والتعاون بين أفراد المجتمع. كما انه يشجع الباحثين والعلماء والمفكرين في نشر إنتاجهم ورعاية المواهب الشابة وتشجيعها ماديا ومعنويا. كما انه يهدف إلى رفع التذوق الفني لدى أفراد المجتمع كل على حسب مكوناته العلمية واستعداداته الاستيعابية ومراعاة التوازن بين ما يقدم من أنواع الثقافات الاجتماعية. منها أيضا إرشاد الفرد المسلم إلى الاتصال بمصادر المعرفة المتاحة ليتعرف بنفسه على دقائق الأمور وليبقى بمعزل عن الإشاعات والأحاديث المضللة. البحث عن الحلول الممكنة لمشكلات المجتمع أفرادا وجماعات، كما انه يهدف إلى إذكاء روح التعاون

والمحبة بين أفراد المجتمع والاهتمام بالمواد الإعلامية التي تعلم الناس آداب السلوك الاجتماعي والمحافظة على الذوق العام. ولا ننسى الاهتمام بالأسرة والطفل، والعمل إيجاد برامج خاصة تتلاءم مع طبيعة المرأة وتخصصاتها الاجتماعية وأخيرا تنمية المجتمع بالانتماء وتعزيز العادات والتقاليد والاتجاهات السليمة بما يتناسب مع التطورات التي يشهدها المجتمع.

اما في مجال التنمية العامة فله دور بارز في تعزيز المشروعات الناجحة وابرز اصحابها بما يكفل دعم جهود التنمية ، ومن جانب اخر فله دور بارز في تشجيع المشاركة في التنمية من قبل افراد المجتمع من خلال البرامج التهليمية والارشادية و نشر المعلومات التي تتوافر عن الخدمات الاجتماعية المتاحة وتشجيع الاشتراك في مراكز تنمية المجتمع والجمعيات الخيرية، او من خلال تشجيع الجهود الفردية وتوجيه الشباب المسلم للبرامج التدريبية (١).

أهمية الإعلام التربوية:

مع الانتشار الكبير والحديث نسبيا لمفهوم الإعلام التربوي، اصبح للإعلام دور واضح في تقديم المعلومات الصحيحة والأفكار الإبداعية من خلال الحوار والنقاش لما يقدم عبر وسائل الإعلام المختلفة

ومن ناحية أخرى، فقد اصبح للإعلام التربوي دور لا يستهان به في مجال التنشئة الاجتماعية بهدف تحقيق تربية افضل للفرد، وقد اصبح كل من الإعلام والتربية ركنان أساسيان في النظام

---

<sup>١</sup> علي محمد النجعي، الإعلام. مفاهيم. ، ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م/ ط الثانية/ الرباط.

الاجتماعي، من خلا دورهما في تغيير سلوك الفرد نحو الأفضل ويأتي ذلك باستخدام تكنولوجيا الإعلام التربوي من جميع وسائل الإعلام لما لها من دور كبير في تشكيل سلوك الفرد وتعديل اتجاهاته.

وفي أثناء التاريخ الإسلامي وفي ظل ظروف صعبة عصفت بالأمة كان للنساء دور عظيم في تثبيت الرجال وتربية الأبناء، ومن ذلك: تنشئة الجيل تنشئة إسلامية تجمع بين الانفتاح المنضبط والمحافظة على الأصول، المساهمة في الدروس والدورات والمحاضرات وتربية النساء والأطفال بكافة نواحي الحياة.

ويؤكد هذا الاتجاه علماء النفس الذين يرون أن التلفزيون يأتي في علم التربية الحديثة بعد الوالدين مباشرة، فقد بات من المحتمل تأثير التلفزيون على سلوكيات الأطفال، طبقاً لجميع الأبحاث العلمية في هذا المجال

فهناك العديد من الدراسات التي ترى أن بعض البرامج الثقافية المعدة للأطفال قد (١) تكسبهم سلوكاً اجتماعياً، وأن البرامج العربية الثقافية الموجهة للطفل تعمل أيضاً على إكسابهم صفات خلقية، كالصدق، والتعاون، ومعرفة النظام(٢)، مما يساعد على ترسيخ القيم الدينية لدى الأطفال. لذلك فإن أثر التلفزيون أشد، وأسرع، وأقوى من تأثيره على الكبار؛ حيث يؤثر التلفزيون على الأطفال عبر أكثر من طريقة: فهو يكسب الأطفال أنماطاً في مجال السلوك الاجتماعي، حتى في حياتهم الاعتيادية، وبيئتهم المادية، كما يسهم في بلورة اتجاهاتهم

---

عز الدين عطية، التلفزيون والصحة النفسية للطفل،(عالم الكتب: القاهرة، ط٢٠٠٠م)، ص ص ٥٢، ٥٠

المرجع السابق، ص ٧٦.

وتغييرها، من خلال آثار ردود الأفعال العاطفية لدى الأطفال، عن طريق تقديم مشهد درامي ذكي، مع العلم أن لكل طفل قابليته الخاصة به، من حيث التأثير بما يتعرض له<sup>(١)</sup>

---

مالك الأحمد، دور الإعلام في تربية الطفل، ملتقى جمعية الرحمة الطبية الخيرية، بدون تاريخ، ص ١٣



## الفصل الثالث

### عمل المرأة في مجال الإنتاج الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به

يرتبط عمل المرأة بالخروج من البيت ومخالطة الرجال ويترتب على ذلك تبعات لابد من ذكرها قبل الخوض بتفاصيل عملها .

المبحث الأول : تبعات خروج المرأة للعمل:

واستكمالاً لموضوع خروج المرأة للعمل فإنه لابد من ذكر بعض الأضرار المتعلقة بخروجها وهي:

(١)

إهمال الأطفال من العطف والرعاية:

إذ لا شك أن عملية التربية تقوم على الحب والصدق، والملاحظة طول الزمن، وبدون ذلك لا تتحقق التربية، والمرأة العاملة تعود من عملها مرهقة متعبة، فلا تستطيع أن تتحمل أبناءها، وإن من أعظم وأخطر أضرار عمل المرأة على طفلها: الإهمال في تربيته، ومن ثم تهيئة الجو للانحراف والفساد، وظهر من أحد البحوث التي أجريت على نساء عاملات أن هناك ٢٢ أثرًا تتعلق بصحة الطفل، منها<sup>(٢)</sup>: الاضطرار إلى ترك الطفل مع من لا يراعه، والامتناع عن إرضاع الطفل إرضاعاً طبيعياً، ورفض طلبات الأطفال في المساعدة على استذكار الدروس، وترك

<sup>١</sup> العازمي ، الأسمر محمد (١٩٩٤م) : الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة . الشركة الوطنية الموحدة للتوزيع . المملكة العربية السعودية . ص ص ٢٠-٢٢

<sup>٢</sup> موسوعة البحوث المنبرية، شبهات في عمل المرأة: <http://www.alminbar.net>

الطفل المريض في البيت أحياناً، ومما يؤكد ذلك ما أشارت إليه عاملة غربية، حيث تقول: "من الأمور الجوهرية لصحة الطفل النفسية: أن تتفرغ الأم لطفلها الرضيع، وتمنحه معظم وقتها خلال السنتين الأوليين من حياته على الأقل، إن ترك الطفل لساعات طويلة مع الأقارب، أو الجيران، أو في مركز من مراكز الرعاية النهارية، لا يضمن - دائماً - تمتُّعه بالرعاية الدافئة الثابتة التي يحتاجها، ليس هناك شك في أن ظروفًا اقتصادية تضطر الأمهات لأن يخرجن للعمل، ولكن ينبغي أن تتلافى الأم - بقدر الإمكان - الخروج للعمل خلال السنتين أو السنوات الثلاث من عمر الطفل؛ فخلال عملي ومن خبرتي كنت أجد الأطفال ذوي المشاكل النفسية، هم الذين عانوا حرماناً عاطفياً كبيراً في طفولتهم المبكرة؛ بسبب غياب أمهاتهم الطويل في أعمالهن، ولا يخفى أن الأم بعد عودتها من عمل يوم طويل مُضنٍ في أشد حالات التوتر والتعب؛ مما يؤثر على تعاملها مع طفلها مزاجياً وانفعالياً".

الآثار الصحية:

فعمل المرأة خارج المنزل يعرض المرأة لأنواع من الأمراض، وهذه طبيعية فمساوية تقول<sup>(١)</sup>: "كنا نظن أن انخفاض نسبة الولادات بين العاملات يرجع لحرص المرأة العاملة على التخفيف من أعباء الحياة في الحمل والولادة والرِّضاع تحت ضغط الحاجة إلى الاستقرار في

<sup>١</sup> العازمي ، الأسمر محمد (١٩٩٤م) : الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة . الشركة الوطنية الموحدة للتوزيع . المملكة العربية السعودية . ص ص ٢٠-٢١

العمل، ولكن ظهر من الإحصائيات أن هذا النقص يرجع إلى عقم استعصى علاجه، ويرجع علماء الأحياء سبب ذلك إلى قانون طبيعي معروف، وهو أن الوظيفة توجد العضو، وهذا يعني أن وظيفة الأمومة أوجدت خصائص مميزة للأنوثة، وإنها لا بد أن تضمّر تدريجيًا بانصراف المرأة عن وظيفة الأمومة بسبب اندماجها مع عالم الرجال."

الأثر النفسي: (١)

ذلك أن عمل المرأة وخروجها من البيت، وتعاملها مع الزميلات -أو الزملاء- والرؤساء، وما يسببه العمل من توتر ومشادات -أحيانًا- يؤثر في نفسياتها وسلوكها، فيتك بصمات وآثارًا على تصرفاتها، فيفقدتها الكثير من هدوئها واتزانها، ومن ثم يؤثر بطريق مباشر في أطفالها وزوجها وأسرته، إن نسبة كبيرة من العاملات يعانين من التوتر والقلق الناجمين عن المسؤوليات الكبيرة الملقاة على عاتقهن، والموزعة بين المنزل والأولاد والعمل؛ لذا فإن بعض الإحصاءات ذكرت أن ٧٦% من نسبة الأدوية المهدئة تصرف للنساء العاملات.

الهدر الاقتصادي (٢):

ويتمثل ذلك في ثلاثة أمور:

الأمر الأول: أن المرأة مجبولة على حب الزينة والتحلي بالثياب والمجوهرات وغير ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ [الزخرف: ١٨].

<sup>١</sup> فؤاد بن عبدالكريم العبدالكريم ، عمل المرأة ، رؤية شرعية، موقع صيد الفوائد، <http://www.saaaid.net/femal>

<sup>٢</sup> <http://www.alifta.net/Fatawa/FatawaSubjects.aspx?>

فإذا خرجت المرأة للعمل كل يوم، فهي ستنفق من المال على ثيابها وزينتها ولا شك أن ذلك سيبلغ رقمه -على مستوى الدولة -ملايين الدولارات، وهذا هو الهدر الاقتصادي

الأمر الثاني: الحالة النفسية والجسدية للمرأة قد تشغلها حقا وإذا كان هناك استثناء فهو لا ينقض القاعدة.

الأمر الثالث: إرهاق الأسرة بالنفقات الإضافية، بداعي زيادة مستوى الأسرة؛ مما دفع بالمرأة إلى النزول إلى ميدان العمل للمشاركة في إعالة الأسرة ومساعدة الزوج في تحمّل مسؤوليات المعيشة، ومع التطور في الحياة المعاصرة، فإن دخل الأسرة مهما بلغ من تحسين أو زيادة، فإنه لا يمكن أن يفي بهذه المطالب المتجددة، وهكذا أصبحت الأسرة الحضرية تتجه نحو الاستهلاك المتزايد، وأصبحت ظاهرة الاستهلاك من الظواهر التي تهدد الأسرة دائماً بالاستدانة، أو استنفاد مدخراتها أولاً بأول.

ضوابط خروج المرأة للعمل:

قد تلجا الضرورة والحاجة المرأة للعمل خارج بيتها، وقد يحتاج المجتمع لخروج المرأة للعمل، فعندئذٍ ينبغي التقيد بأحكام الشرع؛ حتى يكون خروجها للعمل خروجاً شرعياً، يكافئها الله عليه بالثواب في الآخرة مع ما تعطى في الدنيا؛ ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

وهذه الشروط تتمثل فيما يلي (١)

<sup>١</sup> موقع شبكة الالوكه، <http://www.alukah.net/sharia>

أولاً: أن يكون العمل مباحاً:

قد يصل الأمر ببعض الأعمال خارج المنزل إلى أن تخرج المرأة وجوباً؛ كأن تكون هناك حاجة للامة لامرأة معينه أو حاجة مجموعة من النساء لامرأة معينه، فيكون الوجوب الكفائي والوجوب العيني، على أن يبقى في نطاق المباح؛ كالتعليم، والطب، والتمريض، في وسط النساء، والأذان والإقامة للنساء خاصة، وكذلك إمامتهن، والعمل في الشرطة النسائية، ونحو ذلك.

ثانياً: أن يكون الخروج لحاجة شخصية أو حاجة المجتمع:

فالأصل أن تفر المرأة في بيتها وهو ما امر به عز وجل النبي عليه الصلاة والسلام لزوجاته، ونساء الأمة؛ قال تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وهذه الآية جاءت ضمن سلسلة آداب أدب الله تبارك وتعالى بها أمهات المؤمنين الطاهرات العفيفات زوجات النبي صلى الله عليه وسلم، ونساء الأمة تبع لهن في تلك الآداب؛ فقد قال الإمام ابن كثير<sup>(١)</sup> - رحمه الله تعالى - في تفسير الآية التي قبلها مباشرة: هذه آداب أمر الله تعالى بها نساء النبي صلى الله عليه وسلم، ونساء الأمة تبع لهن في ذلك.

وقد استدلل الفقهاء على جواز خروج المرأة لحاجتها بدلالة السنة والمعقول.<sup>(٢)</sup>

١- عن عائشة - رضي الله عنها - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((قد أُذِنَ أَنْ تَخْرُجْنَ فِي حَاجَتِكُنَّ))<sup>(٣)</sup>

<sup>١</sup> تفسير ابن كثير، سورة الاحزاب. الآية ٣٣. ص ٤٢٢.

<sup>٢</sup> موقع المكتبة الشاملة: <http://shamela.ws>

<sup>٣</sup> صحيح مسلم الصفحة أو الرقم ٢١٧٠ خرجت سودة، بعد ما ضرب عليها الحجاب، لتقضي حاجتها. وكانت امرأة جسيمة تفرغ النساء جسماً. لا تخفى علي من يعرفها. فرأها عمر بن الخطاب. فقال: يا سودة! والله! ما تخفين علينا. فانظري كيف تخرجين. قالت: فانكفت راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي. وإني ليتعشى وفي يده عرق. فدخلت فقالت: يا

وقد أفاد هذا الحديث أن للمرأة الخروج من بيتها من أجل حاجتها، وأنه لا مانع من أن تخرج المرأة لحاجة؛ فهذا مما أذن الشرع فيه.

٢- عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها.)) (١) وهو ما يجيز خروج المرأة إذا استأذنت لذلك.

عن عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ولا ادل على ذلك من قول نبي الله صلى الله عليه وسلم: ((يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو)) (٢)

ومن ادله ذلك أيضا: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وقد يرتبط خروج المرأة نتيجة حاجة المجتمع لذلك وقد تكون شخصية، وقد تكون حاجة مجتمع، وفي كلا الحالتين يجوز الخروج للمرأة .

فان كانت غير محتاجة للعمل، لكن المجتمع بحاجة إلى خروجها؛ فإن للمرأة الخروج لذلك كأن تكون لغايات التعليم أو التمريض مثلا.

---

رسول الله ! اني خرجت . فقال لي عمر : كذا وكذا . قالت فأوجي إليهِ . ثم رُفِعَ عنه وإنَّ العرقَ في يده ما وضعه . فقال " إنَّهُ قد أذِنَ لكنَّ أن تخرجنَ لحاجتكنَّ " . وفي رواية أبي بكرٍ : يفرغُ النساءُ جِسمُها .  
١ إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها (قال بلال بن عبد الله بن عمر قال: والله لنمنعهن قال: فسببه عبد الله بن عمر أسوأ ما سمعته سببه قط وقال: سمعنتني قلت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها (قلت: والله لنمنعهن؟ !  
الراوي: عبد الله بن عمر المحدث: ابن حبان المصدر: صحيح ابن حبان الصفحة أو الرقم ٢٢١٣: خلاصة حكم المحدث: أخرجه في صحيحه

٢ أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم: يا عائشة، ما كان معكم لهو؟ فإن الأنصار يعجبهم اللهو (الراوي: عائشة أم المؤمنين المحدث: البخاري المصدر: صحيح البخاري الصفحة أو الرقم ٥١٦٢

وقد ذكر الإمام ابن القيم في كتابه "الطرق الحكمية" (١) أنه يجوز لولي الأمر حمل أرباب الحرّف والصناعات على العمل بأجر المثل إذا امتنعوا عن العمل، وكان في الناس حاجة إلى أعمالهم وصناعاتهم وحرّفهم.

ثالثاً: إذن الزوج أو الولي:

الزوج مسؤول عنها أمام الله تعالى فلا بد من أذنه، وكذلك فإن غير المتزوجة لا بد لها من إذن وليها؛ لأنه راعٍ ومسؤول عنها أمام الله تعالى.

ويستدل الفقهاء على اشتراط إذن الزوج أو الولي من منطلق مسؤوليته تجاه أهله وزوجته بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ﴾ [التحریم: ٦].

فقد أوجب الله تبارك وتعالى على المؤمنین حماية أنفسهم وأهليهم من نار جهنم؛ ولذا كان الزوج أو الولي قيماً على من ولاه الله أمرهم، وعليه حمايتهم من النار، وعليهم طاعته، وقد قال قتادة في تفسير هذه الآية: تأمرهم بطاعة الله، وتنهاهم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله، وتأمرهم به، وتساعدهم عليه، فإذا رأيت لله معصية ردعتهم عنها، وزجرتهم عنها. ومن السنة ما ورد عن عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١ ابن قيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله الناشر: مطبعة المدني - القاهرة تحقيق: د. محمد جميل غازي

قال: ((كلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته؛ فالأمير الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عنهم، والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده، وهي مسؤولة عنهم، والعبد راعٍ على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته))<sup>(١)</sup>.

في هذا الحديث بين النبي صلى الله عليه وسلم أن كل راعٍ فإن الله سيسأله عما استرعاه، مع حفظ حقوق الراع والرعية، فالراعي له حق الطاعة والرعية لها الحق في التوجيه والإرشاد. وعليه، فلو أرادت المرأة العمل عليها أن تستأذن زوجها أو وليها؛ لأنه مسؤول أمام الله سبحانه وتعالى.

رابعًا: عدم التفريط في حق الزوج أو الأولاد:

وقد استدل الفقهاء على ذلك بأدلة كثيرة، منها:

حديث عبدالله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا عبدالله، ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل))، فقلت: بلى يا رسول الله! قال: ((فلا تفعل؛ صُمْ وأفطر، وقم ونم؛ فإن لجسدك عليك حَقًّا، وإن لعينك عليك حَقًّا، وإن لزوجك عليك حَقًّا، وإن لزورك عليك حَقًّا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام؛ فإن لك بكل

<sup>١</sup> رقم الحديث: ٣٤١٤ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ " .



حسنة عشر أمثالها؛ فإن ذلك صيام الدهر كله))، فشددت فشدد علي، قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة، قال: ((فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه))، قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: ((نصف الدهر))، فكان عبدالله يقول بعدما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم (١).

وقد دل هذا الحديث على وجود حقوق على المسلم تجاه نفسه وأهله، فعلى المسلم أن يؤدي هذا الحقوق، وإلا كان مفرطاً، وعليه فإن على المرأة إذا خرجت للعمل ألا تفرط في هذا الحق لزوجها وأولادها.

خامساً: ملاءمة العمل لطبيعة المرأة: (٢)

يمكن أن يكون عمل المرأة مقتصرًا على بعض الوظائف كالتعليم والتمريض وخلافه بسبب وجود الفرق في وظائف الأعضاء بين الرجل والمرأة، وهو ما يشير إلى وجوب ألا تقوم المرأة بالأعمال التي تختص بالرجال، ولا ادل على ذلك مما ورد في سيرة السيدة عائشة رضي الله عنها فقد كانت أفقه الناس، وأعلم الناس، وكانت تتولى التعليم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته.

١ قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عبد الله، ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل. فقلت: بلى يا رسول الله، قال: فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقًا، وإن لعينك عليك حقًا، وإن لزورك عليك حقًا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله. فشددت فشدد علي. قلت: يا رسول الله، إني أجد قوة؟ قال: فصم صيام نبي الله داود عليه السلام ولا تزد عليه. قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: نصف الدهر. فكان عبد الله يقول بعدما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم. صحيح البخاري الصفحة أو الرقم ١٩٧٥

٢ موقع شبكة الالوكه، <http://www.alukah.net/sharia>

سادساً: الالتزام باللباس الشرعي:

وهو اللباس الذي يغطي جميع بدنها، إلا الوجه والكفين ففيهما الخلاف، وبشكل عام فإنه يشترط في لباس المرأة المسلمة ألا يكون لبسها زينة في نفسه، وألا يشبه لباس الرجال، وألا يشبه لباس الكافرات، وأن يكون غليظاً لا يشف، وأن يكون واسعاً لا يصف.

سابعاً: عدم مس الطيب، وهو العطر:

يشترط لخروج المرأة من بيتها إلى العمل المباح: ألا تمس طيباً، ولا تصيب بخوراً.

ولا ادل على ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أيما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة)) (١).

ثامناً: أمن الفتنة:

يشترط لخروج المرأة من بيتها للعمل المباح ولغيره: أمن الفتنة في الطريق، وفي مكان العمل، بحيث يؤمن أن تفتن أو يفتتن بها، فإذا كان يخشى أن يفتتن بها الرجال الأجانب عنها، أو يخشى عليها أن تفتن هي، فإنه لا يجوز لها الخروج في تلك الحالة؛ ولهذا كره بعض الفقهاء خروج البعض من النساء؛ لخوف الفتنة.

١ أيما امرأة أصابت بخوراً، فلا تشهد معنا العشاء الآخرة. الراوي: أبو هريرة المحدث: مسلم المصدر: صحيح مسلم الصفحة أو الرقم: ٤٤٤

ويستدل الفقهاء على هذا الشرط بحديث أسامة بن زيد -رضي الله عنه -أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء)) (١).

تاسعا وأخيراً: عدم الخلوة أو الاختلاط بالرجال:

وقد نص الفقهاء على تحريم ذلك الاختلاط، وأن على المرأة إذا خرجت لعمل مباح ألا تزاحم الرجال، واستدل الفقهاء على تحريم الخلوة بما رواه عبد الله بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا يخلونَّ رجل بامرأة)) (٢).

فقد بيّن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يجوز خلوة الأجنبي بأجنبية عنه؛ لأن هذا سبيل للشيطان، والحديث بصيغة النهي يدل على تحريم الخلوة بين المرأة وكل أجنبي عنها.

كما استدلوا على تحريم الاختلاط بما رواه أبو داود في سننه عن أسيد بن حضير، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد وقد اختلط الرجال مع النساء في الطريق يقول للنساء: ((استأخرن؛ فإنه ليس لكن أن تحقّقن الطريق)) (٣)، ومعنى تحقّقن الطريق: أي: تسرن في حق الطريق؛ أي وسطه.

١ ما تركتُ بعدي فتنةً أضرَّ على الرجال من النساء .

الراوي: أسامة بن زيد المحدث: البخاري المصدر: صحيح البخاري الصفحة أو الرقم: ٥٠٩٦

٢ سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يخطبُ يقولُ : لا يخلونَّ رجلٌ بامرأةٍ ، ولا يحلُّ لامرأةٍ أن تسافرَ إلَّا ومعها ذو مَحَرَمٍ . فقام رجلٌ فقالَ : يا رسولَ الله ، إني اكتتبتُ في غزوةٍ كذا وكذا ، وإنَّ امرأتي انطلقت حاجَّةً ، قالَ : فانطلقِي فأحججِ بامرأتِكَ . الراوي: عبدالله بن عباس الصفحة أو الرقم: ١٠/١٢٩ :خلاصة حكم المحدث: ثابت

٣ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء : استأخرن فإنه ليس لكن انحققن الطريق ، عليكن بحافات الطريق فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليعلق بالجدار من لصوقها به.

الراوي: أسيد الأنصاري المحدث: ابن مفلح المصدر: الآداب الشرعية الصفحة أو الرقم: ٢/٨ :خلاصة حكم المحدث: [فيه] شداد بن عمرو بن حماس تفرد عنه أبو اليمان الرحال المدني وقد وثقه ابن حبان

وفي هذا الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم النساء أن يسرن في وسط الطريق بحيث يختلطن بالرجال، بل عليهن تجنّب هذا الاختلاط بالسير في حافات الطرقات، وهذا دليل على تحريم اختلاط النساء بالرجال الأجانب؛ لأن ذلك هو حقيقة النهي.

للمرأة دور متميز وأساس ومكانة سامية وحاسمة في تطور المجتمعات الإنسانية وإن رقي الأمم يأتي من خلال المكانة التي توليها المرأة لأبنائها على وجه الخصوص، وإن قراءة متأنية لما تقدمه وسائل الإعلام المختلفة سيعطي انطبعا أوليا عن وجود إشكالية مهمة على الصعيدين الاجتماعي والإنساني، الأمر الذي يستحق البحث والاستقصاء.<sup>(١)</sup>

---

<sup>١</sup> عادل عامر، دور المرأة من خلال الإعلام المرئي والمسموع، موقع بنيت، [www.panet.co.i](http://www.panet.co.i)

## المبحث الثاني : عمل المرأة في الإعداد.

### المطلب الأول : التقرير الإخباري:

يعد التلفزيون واحد من أكثر الوسائل مشاهدتا وانتشارا كونها تنتقل بها الأنباء والأفكار في العصر الجديد، و قد ارتفعت أهميته بشكل ملحوظ بعد تطور الحاسوب إذا تطورت الأنواع التي عن طريقها تنتقل بها المستجدات و الأفكار بكل أشكالها، لذلك فالتلفزيون ليس بالوسيلة التي يكمن تجاهلها لكن هو وسيلة إعلامية لها الأثر العظيم على مختلف المستويات لما لها من اثر في حياة الناس سلباً و إيجاباً. ومن أكثر الوسائل التي يتم طرح الأفكار بها وتداولها عبر شاشة التلفاز ما يعرف بالتقرير التلفزيوني، وذلك من خلال استخدامه أساليب مبتكرة و جذابة تستخدم فيها الصور و المقاطع المصورة من أرض الواقع الأمر الذي يعكس صورة واقعية عن النبأ و دليلاً حقيقياً على واقعيته. حتى يكون التقرير التلفزيوني تقريراً ناجحاً يلزم أن يبدأ بمقدمة حيث تكون موجزة تمنح للمشاهد بأسلوب مقنعة مبررات عمل و تصنيح التقرير الذي هم على وشك رؤيته.<sup>(١)</sup>

يكتسب الإعداد الإذاعي والتلفزيوني أهمية خاصة باعتباره الخطوة الاولى في تجهيزالمادة المسموعة أو المرئية والتي بناء عليها تبني عليها فيما بعد كل التصورات والخاصة بخروج المادة الإذاعية أو التلفزيونية للنور فأى عمل يبدأ عادة بمعد البرنامج والذي يجب أن تتوافر

<sup>١</sup> مروان،محمد، كيفية كتابة التقرير التلفزيوني، ٢٠١٤. موقع الكتروني(mawdoo٣.com).

فيه مجموعة من الصفات التي تميزه عن غيره من زملاء المهنة اللذين يتكاملون لإخراج العمل بشكله النهائي أمام المستمع أو المشاهد. (١)

فالمادة الإذاعية أو التلفزيونية هي دائماً نتاج تضافر مجموعة من الجهود لفريق عمل من المعدين والفنيين والمخرجين.

المطلب الثاني : لتكييف الفقهي للعمل في إعداد التقارير والسيناريوهات

إن الدعوة إلى نزول المرأة للعمل في ميدان الرجال المؤدي إلى الاختلاط، سواء كان ذلك على جهة التصريح أو التلويح، بحجة أن ذلك من مقتضيات العصر ومتطلبات الحضارة - أمر خطير جداً، له تبعاته الخطيرة، وثمراته المرة، وعواقبه الوخيمة، رغم مصادمته للنصوص الشرعية التي تأمر المرأة بالقرار في بيتها، والقيام بالأعمال التي تخصها في بيتها، ونحوه .

والاختلاط يجلب من المفاسد الكثير، ولنا في بعض المجتمعات عبره ودروس مستفادة من البلاء العظيم فنجد التذمر على المستوى الفردي والجماعي، والتحسر على انفلات المرأة من بيتها، وانعكاس ذلك على الأسرة وهو ما أشار اليه العديد من الكتاب مما انعكس سلباً على المجتمع وقوض بناءه. (٢)

وقد ورد العديد من الأدلة التي تحرم الخلوة بالأجنبية، ، وتحريم الوسائل الموصلة إلى الوقوع فيما حرم الله، وهي أدلة قاضية بتحريم الاختلاط؛ لأنه يؤدي إلى العديد من

<sup>١</sup> رستم، ابو رستم، الأعداد والتقديم الإذاعي والتلفزيوني، طبعه أولى، ٢٠١٧، دار المعترف للنشر والتوزيع، ص ١٣.  
<sup>٢</sup> الزبير حنان، موقع العربية نت، ٢٠١٠، <https://www.alarabiya.net>

المشكلات. إضافة إلى انه مخالف للفطرة التي فطر الله عليها المراه والطبيعة التي جبلت عليها .

فالدعوة إلى نزول المرأة في الميادين التي تخص الرجال أمرٌ خطير على المجتمع الإسلامي، ومن أعظم آثاره: الاختلاط الذي يعتبر من أعظم وسائل الزنا الذي يفتك بالمجتمع، ويهدم قيمه وأخلاقه. وهو امر خطير لما يترتب عليه من هدم للقيم الأخلاقية للمجتمع ويهدم قيمه وأخلاقه.

وقد أشار ابن باز(١) في سؤال حول خطر مشاركة المراه للرجل في ميدان عمله بالقول " أن اقتحام المرأة لميدان الرجال الخاص بهم يعتبر إخراجاً لها عن تركيبها وطبيعتها، وفي هذا جناية كبيرة على المرأة، وقضاء على معنوياتها، وتحطيم لشخصيتها، ويتعدى ذلك إلى أولاد الجيل من ذكور وإناث؛ لأنهم يفقدون التربية والحنان والعطف؛ فالذي يقوم بهذا الدور هو الأم، وقد فصلت منه، وعُزلت تمامًا عن مملكتها التي لا يمكن أن تجد الراحة والاستقرار والطمأنينة إلا فيها، وواقع المجتمعات التي تورطت في هذا أصدق شاهد على ما نقول.والإسلام جعل لكل من الزوجين واجبات خاصة، على كل واحد منهما أن يقوم بدوره؛ ليكتمل بذلك بناء المجتمع في داخل البيت، وفي خارجه.

١ الموقع الرسمي لابن باز: <https://binbaz.org.sa>

فالرجل يقوم بتأمين الإنفاق والكسب، والمرأة تهتم بتربية الأولاد، والعطف، والحنان، والرضاعة، والحضانة، والأعمال التي تناسبها لتعليم الصغار والنساء، وإدارة مدارسهن، والتطبيب والتمريض لهن، ونحو ذلك من الأعمال المختصة بالنساء؛ فترك واجبات البيت من قبل المرأة يعتبر ضياعاً للبيت من فيه، ويترتب عليه تفكك الأسرة حسيًا ومعنويًا، وعند ذلك يصبح المجتمع شكلاً وصورة لا حقيقة ومعنى.<sup>(١)</sup>

قال الله جل وعلا: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ۖ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَهِيَ أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤]؛ وفي هذا دليل واضح على ضرورة أن تقرر المرأة في بيتها ونهيتها عن التبرج والاختلاط

والكتاب والسنة دلاً على تحريم الاختلاط، وتحريم جميع الوسائل المؤدية إليه؛ قال الله جل وعلا: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا \* وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣، ٣٤]، وهو أمر الله للمرأة بان تقرر في بيتها لما في مخالفة ذلك من أضرار ومفاسد والالتزام بهذا الأمر يحفظ المرأة ويصونها مما يعود عليها بالنفع في الدنيا والآخرة؛ وذلك بأن تكون على اتصال

<sup>١</sup> الموقع الرسمي لابن باز: <https://binbaz.org.sa>



دائم بالقرآن الكريم وبالسنة النبوية المطهرة، كما أمر الله نبيه حيث قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٩]؛ وهذا امر الله للنبي عليه الصلاة والسلام بان يامر زوجاته وبناته وعامة نساء المؤمنين: يدنين عليهن من جلابيبهن؛ وذلك يتضمن ستر باقي أجسامهن بالجلابيب، وذلك إذا أردن الخروج لحاجة مثلاً؛ لئلا تحصل لهن الأذية من مرضى

القلوب، فإذا كان الأمر بهذه المثابة، فما بالك بنزولها إلى ميدان الرجال واختلاطها معهم، وإبداء حاجتها إليهم بحكم الوظيفة، والتنازل عن كثير من أنوثتها لتنزل في مستواهم، وذهاب كثير من حياتها ليحصل بذلك الانسجام بين الجنسين المختلفين معنى وصورة<sup>(١)</sup>.

قال الله جل وعلا: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ \* وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾ [النور: ٣٠، ٣١] الآيتين.

وهو أمر واضح بضرورة التزام المؤمنین والمؤمنات بغض النظر، وحفظ الفرج عن الزنا، ثم أوضح سبحانه أن هذا الأمر أزكى لهم<sup>(٢)</sup> ويعتبر الاختلاط من أعظم وسائل وقوع الفاحشة، وهذا الأمر يستحيل تجاوزه في حال إشراك المرأة مع الرجل في ميدان العمل.

<sup>١</sup> <http://www.binbaz.org.sa/article/٣٣>

<sup>٢</sup> القحطاني، سعيد بن وهف، كتاب الاختلاط بين الرجال والنساء ص ٢٦٢

ومن هنا أمر الله المؤمنات بغض البصر وحفظ الفرج وعدم إبداء الزينة إلا ما ظهر منها، وأمرهن الله بإسدال الخمار على الجيوب، المتضمن ستر رأسها ووجهها؛ ، والاختلاط كفيل بالوقوع في هذه المفاسد، وهو أمر يسهل الوقوع به في حال الاختلاط ومشاركة المراه مع الرجل في ميدان العمل.

والإسلام حرم جميع الوسائل والذرائع الموصلة إلى الأمور المحرمة، وكذلك حرم الإسلام على النساء خضوعهن بالقول للرجال؛ لكونه يفضي إلى الطمع فيهن؛ كما في قوله عز وجل: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [الأحزاب: ٣٢] .

ومعروف أن نزول المرأة لميدان الرجال لا بد وان يؤدي ذلك إلى الحديث المتبادل، ولا بد أن ترقق لهم الكلام، وأن يرققوا لها الكلام، وهو أمر قد يؤدي إلى الوقوع في الفاحشة، وبهدف عدم التعرض لذلك وجب منع الأسباب التي تؤدي للوقوع في الخطأ والفاحشة، وهو ما يعزز طهارة قلوب الرجال والنساء، والبعد عن مظان التهمة؛ قال الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] الآية.

وخير حجاب المرأة هو بيتها، وتحريم الاختلاط هو حماية للمرأة و نفسها من الفتنة بطريق مباشر أو غير مباشر، المعاني الرفيعة؛ ففيه استقرار لنفسها، وراحة وأمرها بأن تقر وعدم الخروج منه إلا لحاجة مباحة، مع لزوم الأدب الشرعي، وقد سمى الله مكث المرأة في بيتها قراراً، وهذا

المعنى أسمى لقلبها، وانسراح لصدرها؛ فخرجها عن هذا يفضي إلى اضطراب نفسها، وقلق قلبها، وضيق صدرها، وتعريضها لهما لا تُحمد عقباه، ونهى الإسلام عن الخلوة بالمرأة الأجنبية على الإطلاق إلا مع ذي محرم، وعن السفر إلا مع ذي محرم، سدًا لذريعة الفساد، وإغلاقًا لباب الإثم، وحسمًا لأسباب الشر، وحماية للنوعين من مكايد الشيطان، وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((اتقوا الدنيا، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء)).<sup>(١)</sup>

ويدعو البعض إلى الاختلاط مستدلين بظاهر النصوص الشرعية دون التفقه بها أو دراية، دون النظر إلى أن النصوص الشرعية هي وحدة واحدة لا تجزأ، ومن استدلالهم خروج بعض النساء مع الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الغزوات، والجواب عن ذلك: أن خروجهن كان مع محارمهن لمصالح كثيرة لا يترتب عليها ما يخشى عليهن من الفساد؛ لإيمانهن وتقواهن وإشراف محارمهن عليهن، وعنايتهن بالحجاب بعد نزول آيته، بخلاف حال الكثير من نساء العصر.

وقياس ذلك على خروج المرأة للعمل مع الرجل يعتبر قياسًا مع الفارق ليس له أساسا

من الصحة. <sup>(٢)</sup>

---

<sup>١</sup> صحيح مسلم ٤٩٢٥ ٢٧٤٢ حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي مسلمة قال سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء وفي حديث ابن بشار لينظر كيف تعملون

<sup>٢</sup> بن باز، عبدالعزيز بن عبدالله، التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله، www.islamicbook.ws

ولا شك أن السلف الصالح هم أدري بمعاني النصوص من غيرهم وهم الأقرب إلى التطبيق العملي لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. (١)

وباستعراض الفتوحات الإسلامية والغزوات على مدار التاريخ لم نجد هذه الظاهرة، أما ما يدعى في هذا العصر من إدخالها كجندي يحمل السلاح ويقاثل، كالرجل - فهو لا يتعدى أن يكون وسيلةً لإفساد وتذويب أخلاق الجيوش باسم الترفيه عن الجنود؛ لأن طبيعة الرجال إذا التقت مع طبيعة المرأة كان منهما عند الخلوة ما يكون بين كل رجل وامرأة من الميل والأنس والاستراحة إلى الحديث والكلام، وبعض الشيء يجر إلى بعض، وإغلاق الفتنة أحكم وأحزم وأبعد من الندامة في المستقبل (٢).

فالإسلام حريص جداً على جلب المصالح، ودرء المفاسد، وغلق الأبواب المؤدية إليها، ولاختلاط المرأة مع الرجل في ميدان العمل تأثير كبير في انحطاط الأمة وفساد مجتمعتها؛ لأن المعروف تاريخياً عن الحضارات القديمة - الرومانية واليونانية ونحوهما (٣) - أن من أعظم أسباب الانحطاط والانهيال الواقع بها خروج المرأة من ميدانها الخاص إلى ميدان الرجال، ومزاحمتهم، مما أدى إلى فساد أخلاق الرجال، وتركهم لما يدفع بأمتهم إلى الرقي المادي والمعنوي. وانشغال المرأة خارج البيت يؤدي إلى بطالة الرجل، وخسران الأمة، وعدم انسجام الأسرة وانهيار صرحها،

١ يوسف، الحاج احمد موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، مكتبة ابن حجر، ٢٠٠٣، دمشق، ص ١٩.  
٢ الأسمر، محمد العازمي، الأبعاد الاجتماعية لعمل المراه، الشركة الوطنية الموحدة للتوزيع، السعودية ١٩٩٤  
٣ يوسف الحاج احمد، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة مكتبة ابن حجر، دمشق، ٢٠٠٣، ص ٢٠.

وفساد أخلاق الأولاد، ويؤدي إلى الوقوع في مخالفة ما أخبر الله به في كتابه من قِوامة الرجل على المرأة، وقد حرص الإسلام أن يبعد المرأة عن جميع ما يخالف طبيعتها؛ فمَنَعها من تولي الولاية العامة؛ كرئاسة الدولة، والقضاء، وجميع ما فيه مسؤوليات عامة؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((لن يفلح قومٌ ولّوا أمرهم امرأة)) (١).

أن الرجل والمرأة لا يتساويان فطرياً ولا طبيعياً، وهو ما ورد في الكتاب والسنة واضحاً جلياً حول هذا الاختلاف، والذين ينادون بمساواة المرأة بالرجل، يجهلون أو يتجاهلون الفوارق الأساسية بينهما، كما أن فتح الباب للمرأة بأن تنزل إلى ميدان الرجال يعتبر مخالفاً لما يريده الإسلام من سعادتها واستقرارها. (٢)

والأدلة الشرعية أشارت إلى تحريم الاختلاط واشتراك المرأة في أعمال الرجال، ولكن نظراً إلى أن بعض الناس ولا يخفى استفادة البعض من كلمات رجال الغرب والشرق أكثر مما يستفيدون من كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وكلام علماء المسلمين، والشواهد باعترافات رجال تلك المجتمعات بمضار الاختلاط ومفاسده ولعل من يدعي بغير ذلك أن يقتنع ويعلم أن ما جاء به دينه العظيم من منع الاختلاط هو عين الكرامة والصيانة للنساء، وحياتهن من وسائل الإضرار بهن والانتهاك لأعراضهن (٣)

١ صحيح البخاري رقم الحديث ٤٤٢٥ : لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل، بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال : لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كبرى، قال : لن يفلح قومٌ ولّوا أمرهم امرأة

٢ الموقع الرسمي لابن باز: <https://binbaz.org.sa>

٣ <https://binbaz.org.sa/old/29105>

وهذا يدل على أن عمل المرأة في إعداد التقارير والسيناريوهات مع وجود الاختلاط وخروجها من بيتها مع تقصيرها فان ذلك لا يصح لها.

أما إذا كان في خروجها وإعدادها للتقارير ما لا يكون فيه اختلاط وان لا يكون في خروجها تقصيرا في مسؤولياتها تجاه بيتها وزوجها فلا بأس وخاصة أن هناك بعض التقارير تكون عن أماكن لا يمكن للرجال دخولها كالمستشفيات الخاصة بالنساء ومدارس الإناث ومراكز الرياضة الخاصة بالنساء والسجون النسائية...الخ.

المبحث الثالث: عمل المرأة في التصوير

المطلب الأول : لتصوير أنواع فمنه :

-صنع الصور ذات الأجرام أي ما يكون له ظل وجرم - .ومنه التصوير باليد، أي رسم الصور بالأقلام وما شابهها، وهذان النوعان محرمان شرعاً، لقوله صلى الله عليه وسلم: "كل مصور في النار" (١) ، .وهناك نوع ثالث من أنواع التصوير: وهو التصوير الفوتوغرافي، أي التصوير بالكاميرا، وقد تنازع العلماء المعاصرون في حكمه، فقال بعضهم: هو تصوير محرّم، لدخوله تحت عموم الألفاظ النبوية، فيقال فيه صورة، فلا يجوز منه شيء إلا عند الضرورة، أو الحاجة.

---

<sup>١</sup> صحيح مسلم الصفحة أو الرقم ٢١١٠: إني رجلٌ أُصَوِّرُ هذه الصُّورَ . فأفْتِنِي فِيهَا . فقال له : ادنْ مني . فدنا منه . ثم قال : ادنْ مني . فدنا حتى وضع يده على رأسه . قال : أنبئك بما سمعتُ من رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ . يجعلُ له ، بكلِّ صورةٍ صَوَّرَهَا ، نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ ) . وقال : إن كنت لابد فاعلًا ، فاصنع الشجرَ وما لا نفسَ له . فأقرَّ به نصرُ بنِ عليّ .

ومنهم من قال: بأن هذا ليس تصويراً بالمعنى الوارد في الأحاديث، فإنه ليس فيه مضاهاة لخلق الله، وإنما هو حبس للظل فقط، والذي يظهر هو أن هذا النوع من التصوير وإن لم يصل إلى درجة النوعين السابقين -عند بعض أهل العلم- فلا أقل من أن يكون محل شبهة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: "الحلال بين، والحرام بين، وبينهما مشبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى المشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعه" (١).

وقد سئل ابن عباس رضي الله عنهما سؤالاً ممن يعمل بالتصوير أيضاً، فقد روى مسلم في صحيحة عن سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس، فقال: إني رجل أصور هذه الصور، فأفتني فيها، فقال له: ادن مني، فدنا منه، ثم قال: ادن مني، فدنا منه حتى وضع يده على رأسه، وقال: أنبتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل مصور في النار، يُجعل له بكل صورة صورها نفساً، فتعذبه في جهنم" (٢)، وقال: إن كنت لا بد فاعلاً، فاصنع الشجر، وما لا نفس له. (٣)

١ صحيح الترمذي الصفحة أو الرقم ١٢٠٥: الحلال بين والحرام بين وبين ذلك أمورٌ مشتهاتٌ لا يدري كثيرٌ من الناس أمّن الحلال هي أم من الحرام فمن تركها استبرأ لدينه وعرضه فقد سلم ومن واقع شيئاً منها يوشك أن يواقع الحرام كما أنه من يرمى حول الحمى يوشك أن يواقعه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه.

الراوي: النعمان بن بشير المحدث: الألباني المصدر:

٢ صحيح مسلم الصفحة أو الرقم ٢١١٠: إني رجلٌ أصورُ هذه الصُورَ . فأفتني فيها . فقال له : ادن مني . فدنا منه . ثم قال : ادن مني . فدنا حتى وضع يده على رأسه . قال : أنبتك بما سمعتُ من رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول ( كلُّ مُصوِّرٍ في النارِ . يجعلُ له ، بكلِّ صورةٍ صوَّرَها ، نفساً فتُعذِّبُه في جهنم ) وقال : إن كنت لا بدَّ فاعلاً ، فاصنع الشجرَ وما لا نفسَ له . فأقرَّ به نصرُ بنِ عليّ .

٣ يوسف، الحاج احمد، موسوعة الاعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، مكتبة ابن حجر، ٢٠٠٣، دمشق ص ١٩-٢٠.

فدل ابن عباس هذا الرجل على النوع المباح من التصوير، وهو تصوير ما لا روح له. اما التصوير الفوتوغرافي لذوات الأرواح قد اختلف في حكمه أهل العلم، فمنهم من حرمة إحاقاً له بالتصوير المحرم، نظراً إلى دخوله في عموم مسمى التصوير الذي دلت الأدلة الصحيحة على تحريمه، ومنهم من أباحه نظراً إلى كونه ليس تصويراً بالمعنى الذي كان معروفاً في عهد التشريع فلم تتناوله النصوص الشرعية، بل إنهم قالوا: إنه مخالف لحقيقته، فالذي كان معهوداً في ذلك العهد هو إيجاد صورة محاكية لخلق الله تعالى، وأما التصوير الموجود الآن فإنما هو حبس لظل عين ما خلق الله تعالى، وطبع ذلك الظل، وليس محاكاة لما خلق الله تعالى<sup>(١)</sup>. وهناك أمور أخرى يذكرها المانعون عللاً للتحريم، منها<sup>(٢)</sup>: أن التصوير وسيلة للتعلق بأصحاب تلك الصور، والغلو فيهم حتى يفضي ذلك إلى تعظيمهم وعبادتهم من دون الله تعالى، وفي الصحيحين أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وذكرتا ما فيها من تصاوير، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " إن هؤلاء إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة"<sup>(٣)</sup>.

١ علة تحريم التصوير .. وحكم التصوير الفوتوغرافي فتاوى إسلام ويب [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net)

٢ علة تحريم التصوير .. وحكم التصوير الفوتوغرافي فتاوى إسلام ويب [www.islamweb.net](http://www.islamweb.net)

٣ أن أم حبيبة وأم سلمة: ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة، فيها تصاوير، فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أولئك، إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. صحيح البخاري الصفحة أو الرقم ٤٢٧ .



وقد ورد في كتاب منهج ابن العربي في تفسير أحكام القرآن الكريم على هذه العلة حيث قال (١): " والذي أوجب النهي عن التصوير في شرعنا -والله تعالى أعلم- ما كانت العرب عليه من عبادة الأوثان والأصنام، فكانوا يصورون ويعبدون، فقطع الله الذريعة وحمى الباب". ومن العلل التي يذكرها المانعون أيضاً أن تصوير ذوات الأرواح واتخاذها واقتناءها عبثاً فيه تشبه بالكافرين الذين يصورونها ويقتنونها ويعبدونها من دون الله تعالى، ولا شك أن التشبه بالكافرين ممنوع، وخاصة فيما له تعلق بالعقيدة، فقد نهينا عن السجود لله تعالى عند طلوع الشمس وعند غروبها لأن ذلك وقت سجود الكفار لها، كما في صحيح مسلم وغيره. ومن العلل أيضاً أن الصور مانعة من دخول الملائكة. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة" (٢).

وبالتالي فإن المنع بما لا تدعو الضرورة أو الحاجة إليه من التصوير الفوتوغرافي هو الأولي بالتطبيق، اتباعاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك" (٣).

١ كافي، منصور، منهج ابن العربي في تفسير أحكام القرآن الكريم، دار الحامد للنشر والتوزيع، ٢٠١٠

٢ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل البيت وجد فيه صورة إبراهيم عليه السلام وفي يده الأزام وصوره مريم فقال أما هم، فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صوراً وهذا صورة إبراهيم فما باله يستقسم وقد علموا أنه كان لا يستقسم الراوي: ابن عباس المحدث: العيني المصدر: نخب الأفكار الصفحة أو الرقم ١٣/٤٥٤: خلاصة حكم المحدث: إسناده صحيح  
٣ قلت للحسن بن علي ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال أذكر من رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أتيت مرة من تمر الصدقة فجعلتها في فمي قال فنزعها رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم بلعابها فجعلها في النمر فقيل يا رسول الله ما كان عليك من هذه الثمرة لهذا الصبي قال إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة قال وكان يقول دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة قال يعلمنا هذا الدعاء اللهم اهدهني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إن لا يذل من واليت - قال شعبة

قد قال هذه أيضاً - تباركت ربنا وتعاليت.

الراوي: الحسن بن علي بن أبي طالب المحدث: الوادعي المصدر: الصحيح المسند الصفحة أو الرقم ٣٢٠: خلاصة حكم المحدث: صحيح، رجاله ثقات

أما فيما يتعلق بالتصوير حالياً فكونه لم يكن موجوداً ولا معروفاً في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو في زمن الصحابة رضي الله عنهم جميعاً، وبحكم ذلك فإنه لا يمكن الحصول على رأي العلماء السابقين في هذا النوع من التصوير -نصاً- لعدم وجوده في تلك الحقبة والمراحل الزمنية، وإنما تكلم على ذلك العلماء المعاصرون، فمنهم من حرمه ومنهم من أجازته ومن الذين حرموا التصوير العلامة ابن باز إلا ما دعت إليه الحاجة والضرورة، حتى إنه نفسه قد توقف عن تصوير برامجه بالفيديو وذلك لشدة التحريم الوارد في ذلك إلا أنه لم يعلق على من أجاز ذلك للضرورات<sup>(١)</sup>.

المطلب الثاني : وأما العلامة ابن عثيمين فقد أجاز أغلب التصوير الفوتوغرافي، والتصوير بالفيديو،

وقد سئل كان يكون تصويراً للمحاضرات والندوات أو اقتضته المصلحة لأموال<sup>(٢)</sup>:

أولاً: أن التصوير الفوتوغرافي الفوري لا يدخل في مضاهاة خلق الله، كما يظهر للمتأمل.

ثانياً: أن الصورة لا تظهر على الشريط، فلا يكون فيه اقتناء للصورة.

ثالثاً: أن الخلاف في دخول التصوير الفوتوغرافي الفوري في مضاهاة خلق الله - وإن كان يورث

شبهة - فإن الحاجة أو المصلحة المحققة لا تترك لخلاف لم يتبين فيه وجه المنع.

<sup>١</sup> مجموع فتاوى ابن باز ٥ / ٣٧٥  
<sup>٢</sup> <http://fatwa.islamweb.net>

## الفصل الرابع

عمل المرأة في مجال التقديم الإعلامي والأحكام الشرعية المتعلقة به

المبحث الاول عمل المرأة في الإعلام المسموع (الإذاعة)

بالرغم من دخول المرأة في الكثير من المجالات التي عملت بها وتحققها العديد من النجاحات في مختلف هذه المجالات إلا أنه ما زال العمل في مجال الإعلام بكل أشكاله، فلا زالت تدور حوله العديد من النقاشات بين من يؤيد ويعارض، رغم أهمية وجود العنصر النسائي في هذه المؤسسات. فعمل المرأة في الصحافة أو الإذاعة لا يقلل من احترامها نفسها. لكن تظل هناك مواقف سلبية خاصة من بعض الرجال الذين يرفضون عمل المرأة في مجال الإعلام ولهم تبريراتهم التي يعتقدون بصحتها، وبالمقابل فان هناك من يرى أن عمل المرأة في الصحافة قد يكون مقبولاً. لكن عملها في الإذاعة هو المرفوض. كما أن هناك من يرى أن عمل المرأة في الإعلام بشتى صورته لا يقلل احترامها لنفسها ولا احترام المجتمع لها.

ولا شك أن خروج المرأة من بيتها ومخالطتها للرجال وتكسرهما في الكلام مع كونها في أكمل ما يكون من الزينة، كل ذلك من أعظم أسباب الفتن، وفي هذا يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ) (١). والواقع يشير إلى صدق ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك من خلال ما نراه من انحلال في المجتمعات التي خرجت النساء فيها واختلطت بالرجال وهو ما أشارت اليه العديد من الدراسات والإحصائيات عن تجاوز نسبة المواليد غير الشرعيين في بعض الدول نتيجة لفاحشة الزنا.

١ صحيح البخاري الصفحة أو الرقم ٥٠٩٦ . ما تَرَكَتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ .

فقد قالت الكاتبة الإنجليزية الشهيرة (اللادي كوك) في جريدة (الأيكو) (١):

"على قدر الاختلاط تكون كثرة أولاد الزنا، ولا يخفى ما في هذا من البلاء العظيم على المرأة، فإياها الآباء لا يغرّنكم بعض دريهمات تكسبها بناتكم باشتغالهن في المعامل ونحوها، ومصيرهن إلى ما ذكرنا، فعلموهن الابتعاد عن الرجال، إذ دلنا الإحصاء على أن البلاء الناتج من الزنا يعظم ويتفاقم حيث يكثر الاختلاط بين الرجال والنساء، ألم تروا أن أكثر أولاد الزنا أمهاتهن من المشتغلات في المعامل ومن الخاديات في البيوت ومن أكثر السيدات المعرضات للأنظار، لولا الأطباء الذين يعطون الأدوية للإسقاط لرأينا أضعاف ما نرى الآن.

وقد يعتبر خروج المرأة في القنوات المسموعة أو المرئية من الفتنة حتى لو كانت متحجبة لأن الأمر لا يقتصر على الحجاب فقط بل يتعداه إلى الاختلاط والتكسر بالصوت والتزيين وما إلى ذلك . أما خروجها باسم الدعوة والإفتاء فهو امر الرجال يقومون به وبطريقة أفضل من النساء، ولا يجوز أن تتولى المرأة شيئاً من ذلك إلا في أوساط النساء. ثم من المعلوم أن مشاركة المرأة في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة تترتب عليها مخالفات شرعية من خروج بلا حاجة، ومخالطة للرجال، وتصوير لشخصها وإن كانت محجبة، وفي ذلك ما فيه من المفاسد التي جاءت الشريعة بسد الطرق إليها، كما قال الله تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ اتَّقِيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا \* وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

<sup>١</sup> المفصل في فقه الدعوة إلى الله تعالى المكتبة الشاملة علي بن نايف الشعود، ٢٠١١

وقد تتبرج المرأة في لباسها وإن كانت متحجبة ومن هنا فانه لا يجوز للمرأة أن تخرج داعية أو مفتية ، بل يجب أن يقتصر نشاطها في الدعوة العامة على بنات جنسها في بيت أو مدرسة أو مسجد في مصلى النساء. وبهذه المناسبة ننصح القائمين على القنوات (١) الإسلامية بأن يتقوا الله، ولا يغتروا بأقوال الذين لا يرون بأساً من إدخال عنصر المرأة في القنوات الإسلامية لأهداف لا يقال عنها ألا أنها تهدف إلى دمار المجتمع وإفساده ولنا في تجارب الآخرين عبرة لمن يعتبر، ويكفي أن هذا يوافق الجانب المظلم من البشر الذين يدعون إلى التحرر بحجة التطور والانفتاح ، ولهذا تعجبهم القنوات الإسلامية التي تخرج فيها المرأة، ويعدون لها مسابقة للعصر، ولا تعجبهم القنوات التي لا تخرج فيها المرأة بل يعدونها متأخرة، ويصفون القائمين عليها بالتشدد، ولهؤلاء نصيب من قول الله تعالى: {وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا} [النساء: من الآية ٢٧].

والمأمل بالنصوص يجد ان الإسلام جاء به ما يحافظ على المرأة، ومن ذلك: أنه نهاها عن الجهر بالقول أمام الرجال الأجانب عنها، إلا إذا وجدت حاجة ملحة لذلك . ومن ذلك ففي صلاة الجماعة إذا أخطأ الإمام، ينبهه الرجال بالتسبيح، والنساء بالتصفيق والمرأة المحرمة بحج أو عمرة لا تجهر بالتلبية إلا بقدر ما تسمع رفيقاتها فقط. وقال كمال الدين السيواسي في شرح فتح القدير :

١ العلمانية تنشأتها وتطورها وأثرها في الحياة الإسلامية المعاصرة، سفر بن عبدالرحمن الحوتالي، ط١، ١٩٨٢، ٦.

" صرّح في النوازل بأنّ نغمة المرأة عورة ، وبنى عليه أن تعلمها القرآن من المرأة أحب إلي من الأعمى ، قال : لأنّ نغمتها عورة ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ( التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ) فلا يحسن أن يسمعها الرجل " انتهى . ومن باب القياس أن يكون عمل المذيعة مناف لذلك<sup>(١)</sup>.

## المبحث الثاني

عمل المرأة في الإعلام المرئي (المسرح، التلفاز، السينما)

المطلب الأول: ظهور المرأة في الشاشة

الأصل أن المرأة فتنة بصورتها وصوتها، قال صلى الله عليه وسلم: "ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء"<sup>(٢)</sup>، ولذلك حرص المتبعون للشهوات على إدخال المرأة في جميع برامج الإعلام المسموعة والمرئية. ويعتبر خروج المرأة في القنوات المسموعة والمرئية حتى لو كانت متحجبة فتنة، وأما من يدعون إلى غير ذلك بدعوى التحرر فهم مخالفون للفطرة والدين وهم متبعون للشهوات التي قد تؤدي إلى هلاك المجتمع وفساده. أما خروجها باسم الدعوة والإفتاء فانه يستمع لها العديد من الرجال وان كانت برامجها موجهة للنساء، أما ما تقوم به من دعوة وإرشاد وإفتاء فان الرجال يقومون بذلك وفي الواقع هم يقومون به بطريقة أفضل من النساء، والشواهد من التاريخ الإسلامي على ذلك كثيرة، ولا يجوز أن تتولى المرأة شيئاً من

<sup>١</sup> <https://akhawat.islamway.net>

<sup>٢</sup> ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء. الراوي: أسامة بن زيد المحدث: البخاري المصدر: البخاري الصفحة أو الرقم: ٥٠٩٦

ذلك إلا في أوساط النساء. ثم من المعلوم أن مشاركة المرأة في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة تترتب عليها مخالفات شرعية من خروج بلا حاجة، ومخالطة للرجال، كما قال الله تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنَّ انْتَقِيْتَنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا \* وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

المخالفات الشرعية في عمل المرأة كمذيعة في التلفزيون:

ومن المخالفات الشرعية (١) :

١- الاختلاط بالرجال الأجانب (فريق العمل) وغيرهم من العاملين معها ، بل قد تقع كثيراً في الخلوة المحرمة مع أحد هؤلاء .

٢- ضرورة كشفها للوجه ، مع تزيينها وتجميلها بأبهى ما تستطيع من الزينة ، والله تعالى قد قال عن العجائز من النساء: (وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ) النور/٦٠. فكيف بالفتاة الشابة.

٣- تكسر كثير منهن في الكلام ، وكلهن يكن جميلات الأصوات - فهذا من أساسيات اختيارها مديعة - وجمال صوت المرأة يوقع في الفتنة ، فكيف إذا انضم إليه تكسرها وميوعتها في الكلام ، والله تعالى يقول : (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ) الأحزاب/٣٢ قال الشيخ صالح الفوزان (١) :

"المرأة لا يجوز لها مخاطبة الرجال الذين ليسوا محارم لها إلا عند الحاجة ، وبصوت ليس فيه إثارة ، ولا تبسط في الكلام معهم زيادة عن الحاجة".

وقد ثبت عن النبي الصلاة والسلام أنه قال : (لا يخلون رجل بامرأة) (٢) ولا يحل هذا أبداً ، ثم إن المعروف أن المرأة التي تضيع تحرص على أن تجمل صوتها ، وتجعله جذاباً فاتناً ، وهذا أيضاً من البلاء الذي يجب تجنبه لما فيه من الفتنة . وفي الرجال. الشباب والكهول ما يغني عن ذلك، فصوت الرجل أقوى من المرأة وأبين وأظهر". (٣)

المطلب الثاني : احكام اللباس والزينة المتعلقة بظهور المرأة في الاعلام

أن الضوابط التي وضعتها الشريعة الإسلامية لخروج المرأة إلى العمل ما زالت تحكم سلوك المرأة وتعاملها خارج بيتها، ومن هنا فانه لا شك بأن خروجها إلى العمل يشكل تحدياً بكل

---

١ مراجع فتاوى المرأة المسلمة، مجلداً، ص ٤٣٢  
٢ لا يخلون رجل بامرأة ، ولا تسافرن امرأة وإلا معها محرّم . فقام رجلٌ فقال : يا رسول الله ، اكتنبت في غزوة كذا وكذا ، وخرجت امرأتي حاجة ، قال : اذهب ، فحج مع امرأتك. الراوي : عبدالله بن عباس المحدث : البخاري المصدر : صحيح البخاري الصفحة أو الرقم ٣٠٠٦  
٣ مراجع فتاوى المرأة المسلمة مجلد ١، ص ٤٣٢.



مستوياته اجتماعيا وثقافياً ودينياً للكثير من الأسر المحافظة في مجتمعاتنا العربية والإسلامية،  
، ومن هنا جاءت الضوابط التي ترتبط بخروج المرآه منها: يجب أن يكون لباس المرأة  
المسلمة ضافياً يستر جميع جسمها عن الرجال، وذلك بأن يكون فضفاضاً واسعاً لا يصف أو  
يجسد، أن لا تتشبه بالرجال في لباسها. ولا يكون لباس شهرة أو زينة، وهذه الضوابط التي  
وضعتها الشريعة الإسلامية للباس المرأة كفيلة بأن تحفظ لها هيبتها ومكانتها الصحيحة في  
المجتمع . ومنها أيضاً تجنب وضع الطيب عند الخروج للعمل، فقد حرمت الشريعة الإسلامية  
على المرأة عند خروجها وضع الطيب الذي يشتم رائحته الرجال ويكون فتنةً لهم، وفي الحديث  
النبوي الشريف: (أيا امرأةٍ استعطرت فمرت على قومٍ ليجدوا من ريحها فهي زانيةٌ) (١). عدم  
الاختلاط بالرجال دون سبب واضح، فالاختلاط في كثيرٍ من أماكن العمل يؤدي إلى العديد من  
المشاكل والفتن التي بما لا يحمد عقباه، وخاصة إذا كان هذا الاختلاط في خلوة، حيث يكون  
ذلك أدعى لحصول الفتنة، وسببا للزلل والوقوع في المعاصي. المحافظة على هيبتها ووفارها عند  
الخروج إلى العمل، فلا تسمح لأحدٍ من الأجانب بالكلام معها من غير ضرورة أو داع، وإذا  
اضطرت للكلام مع أحدهم أن تتكلم في حدود الأدب والوقار بعيداً عن الخضوع في القول الذي  
يغري السفهاء بها. الحرص على اختيار المكان الملائم الصالح للعمل فيه، فليس كل عملٍ يناسب  
المرأة، فالعمل الذي يتطلب من المرأة الخروج إلى الطرقات، والحديث مع الغرباء، لتسويق

---

١أيا امرأةٍ استعطرت فمرت على قومٍ ليجدوا من ريحها فهي زانيةٌ .

الراوي :أبو موسى الأشعري عبدالله بن قيس المحدث :الألباني المصدر :صحيح النسائي الصفحة أو الرقم. ٥١٤١

سلعةٍ معينة بلا شك لا يناسب المرأة؛ لأنه يعرضها إلى أمورٍ وسلوكياتٍ قد تسيء إليها، وتسيء إلى صورتها في المجتمع. الحرص على أن يكون عملها ذا رسالةٍ هادفةٍ في مجتمعها حتى تحقق الغاية من هذا العمل؛ كالمعلمة التي تكون لها رسالة في عملها حينما تربي الأجيال على الأخلاق الحسنة، وتعلمهم شؤون دينهم ودنياهم، وكذلك الحال مع الممرضة التي تضمد جراح المرضى، وتسكن ألمهم<sup>(١)</sup>.

إن الحديث عن لباس المرأة المسلمة له أهمية بالغة، ولانتشار الجهل والتساهل بين النساء في الالتزام بالضوابط الشرعية التي ينبغي أن تراعى في اللباس، كما من الأسباب التي تدعو إلى الحديث وجود الفتاوى المنحرفة والتي سوغت الانحراف وجعلته من قبيل الإباحة، مما أورت البعض من النساء أن ما تلبسه من الألبسة غير الساترة لا تعدو كونها من الألبسة السائغة ولا حرج عليها في لبسها، فلهذه الأسباب وغيرها لزم التأكيد على بيان ضوابط لباس المرأة في حال من أحوالها أمام النساء، أو الرجال المحارم وغير المحارم.

وقبل الخوض في هذه الضوابط لابد من عرض مقدمات هامة:<sup>(٢)</sup>

أولاً: ما نراه في الأسواق من الألبسة السيئة والعباءات المتبرجة.

---

<sup>١</sup> عمل المرأة، وامن الأسرة في الوطن العربي، تماضر حسوت، المجلة العربية للدراسات الأمنية ص ص ١١-٣٧.

<sup>٢</sup> ضوابط لباس المرأة المسلمة، مراد بن أحمد القدسي، رابطة علماء المسلمين، -٢/٩/٩- muslimsc.com/bayanat

٢٠١٧,٠٣-٠٧-١٣-٥١-٠١

والناظر في واقع النساء يرى سرعة التغير، ثم تزايدت هذه المخالفات الشرعية، وألفها كثير من النساء بسبب الجهل، أو كثرة الاعتياد، وأصبح نقص الوعي في أحكام لباس المرأة سمة عامة بين النساء حتى بين كثير من الصالحات.

ثانياً: تبين أن من أهم أسباب الانحراف في اللباس بين النساء هو الرجل؛ إما لجهله أو إهماله. وذلك من خلال سماحة لمحارمه بلبس ذلك.

ثالثاً: أن الرغبة في التقليد قد تخرج المرأة عن حد المباح فتقع في المحرم استجابة لهوى النفس، وداعي الشيطان، فكان هذا الموضوع تذكيراً وتحذيراً.

رابعاً: أن الأصل في الألبسة هو الحل والإباحة إلا ما دل الدليل على تحريمه.

والدليل على هذا الأصل قوله تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً} [البقرة: ٢٩]. وقوله تعالى: {قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ} [الأعراف: ٣٢].

وبالإشارة إلى لباس المرأة فإنه يمكن ذلك من خلال لبس المرأة أمام المرأة أو الرجال المحارم بالإضافة إلى لبس المرأة أمام المرأة المسلمة أو لبسها أمام المرأة الكافرة حيث ذهب الفقهاء إلى أن عورة المرأة بالنسبة للمرأة هي كعورة الرجل إلى الرجل، أي ما بين السرة والركبة، ولذا يجوز لها النظر إلى جميع بدنها عدا ما بين هذين العضوين، وذلك لوجود المجانسة وانعدام الشهوة غالباً، ولكن يحرم ذلك مع الشهوة وخوف الفتنة.

كما ذهب جمهور الفقهاء (١): "الحنفية والمالكية وهو الأصح عند الشافعية إلى أن المرأة الأجنبية الكافرة كالرجل الأجنبي بالنسبة للمسلمة، فلا يجوز أن تنظر إلى بدنها، وليس للمسلمة أن تتجرد بين يديها، لقوله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاؤَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ} [النور: ٣١].

والقول الآخر عند الشافعية أنه يجوز أن ترى الكافرة من المسلمة ما يبدو منها عند المهنة، وفي رأي آخر عندهم أنه يجوز أن ترى منها ما تراه المسلمة منها، وذلك لاتحاد الجنس كالرجال" (٢) والمذهب عند الحنابلة أنه لا فرق بين المسلمة والذمية ولا بين المسلم والذمي في النظر قال ابن قدامة: "وعن أحمد رواية أخرى أن المسلمة لا تكشف قناعها عند الذمية ولا تدخل معها الحمام وهو قول مكحول وسليمان بن موسى لقوله تعالى: {أَوْ نِسَائِهِنَّ} [النور: ٣١]، والأول أولى لأن النساء الكوافر من اليهوديات وغيرهن قد كن يدخلن على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن يحتجبن ولا أمرن بحجاب، وقد قالت عائشة جاءت يهودية تسألها فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث، وقالت

١ الموسوعة الفقهية، الجزء ٣١: عموم-غيلة، ص ٤٧.  
٢ ضوابط لباس المرأة، يوسف بن عبدالله الأحمد، دعوة للتصحيح والمراجعة، موقع صيد الفوائد، [www.saaid.com](http://www.saaid.com)

أسماء: قدمت علي أمي وهي راغبة يعني عن الإسلام فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أصلها؟ قال: نعم (١)، ولأن الحجب بين الرجال والنساء بمعنى لا يوجد بين المسلمة والذمية، فوجب أن لا يثبت الحجب بينهما كالمسلم مع الذمي؛ ولأن الحجاب إنما يجب بنص أو قياس، ولم يوجد منهما، فأما قوله: {أَوْ نِسَائِهِنَّ} [النور: ٣١]، فيحتمل أن يكون المراد جملة النساء".

وبافتراض أن عورة المرأة أمام المرأة من السرة إلى الركبة فإن ما يجب أن تلبسه المرأة هو ما يستر بين السرة والركبة، كما أن هذه الألبسة يجب أن لا تكون من باب التشبه بالكفار وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم» (٢).

ومن تخالف ذلك فقد صدق فيها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات، رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»

أن في هذه الألبسة ذريعة لمفاسد كثيرة إذا لم تمنع، منها أن التساهل والتكشف يزداد يوماً بعد يوم، وهذا أمر يلاحظه النساء. أخيراً أن حضور المرأة الحفلات العامة بهذه الألبسة قد يعرضها

---

١ قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فِي عَهْدِ قَرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُتَدُّهُمْ مَعِ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُهَا ؟ قَالَ : ( نَعَمْ صِلِيهَا ) الرَّاوي : أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الْمُحَدَّثُ : الْبُخَارِيُّ الْمَصْدَرُ : صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ الصَّفْحَةُ أَوْ الرَّقْمُ ٣١٨٣

٢ بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ ، حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي ، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَيَّ مِنْ خَالَفَ أَمْرِي ، وَ مِنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ . الرَّاوي : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الْمُحَدَّثُ : الْأَلْبَانِيُّ الْمَصْدَرُ : صَحِيحُ الْجَامِعِ الصَّفْحَةُ أَوْ الرَّقْمُ ٢٨٣١

لالتقاط صور وهي بهذا الشكل، وربما عرضت الصور على رجال أجنب وفي ذلك شر مستطيركما أن هناك نوعا من اللباس ما فيه تشبه محرم، والتشبه المحرم هو التشبه بالكافرات، أو الفاسقات، أو الرجال. وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن التشبه بالكفار، ويأمر بمخالفتهم.

أما فيما يخص لباس المرأة أمام المحارم، فقد قال المالكية والحنابلة (١): "إن عورة المرأة بالنسبة إلى رجل محرم لها هي غير الوجه والرأس واليدين والرجلين، فيحرم عليها كشف صدرها و الثديها ونحو ذلك عنده، ويحرم على محارمها كأبيها رؤية هذه الأعضاء منها، وإن كان من غير شهوة وتلذذ" (٢)

والمراد بالزينة هنا هي مواضع الزينة وليست الزينة نفسها "والشافعية. (٣) يرون جواز نظر الرجل إلى ما عدا ما بين السرة والركبة من محارمه من النساء من نسب أو رضاع أو مصاهرة صحيحة، وقيل: يحل له النظر فقط إلى ما يظهر منها عادة في العمل داخل البيت، أي إلى الرأس والعنق واليد إلى المرفق والرجل إلى الركبة"

قال ابن قدامة المقدسي رحمه الله (٤): ويجوز للرجل أن ينظر من ذوات محارمه إلى ما يظهر غالباً كالرقبة والرأس والكفين والقدمين ونحو ذلك، وليس له النظر إلى ما يستر غالباً كالصدر والظهر ونحوهما".

---

١ ضوابط لباس المرأة المسلمة، مداد بن أحمد القدسي، مرجع سابق.  
٢ منح الجليل شرح مختصر خليل المؤلف: محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (المتوفى: ١٢٩٩هـ) الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: بدون طبعة تاريخ النشر: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م: مجلد ١/ ٢٢٢ ص  
٣ الهداية شرح بداية المبتدي مع شرح العلامة عبد الحي اللكنوي علي بن أبي بكر المرغياني برهان الدين أبو الحسن المحقق: نعيم أشرف نور محمد الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية - باكستان سنة النشر: ١٤١٧ مجلد ٤ ص ٨٦  
٤ ضوابط لباس المرأة المسلمة، مداد بن أحمد القدسي، مرجع سابق.

قال ابن عثيمين (١): "أما في البيت ومع النساء فالأمر أسهل بلا شك، تخرج المرأة رأسها ووجهها وكفيها وذراعيها ولا حرج، لكن الثياب لا بد أن تكون ضافية، فإذا كان على المرأة ثياب ضافية وأخرجت ذراعيها لعمل من الأعمال وحولها نساء أو محارم فلا بأس، لكن نحن لا نرخص الثياب القصيرة إطلاقاً، وهناك فرق بين أن يخرج الذراع أو أن تخرج الرقبة أو الرأس أو أعلى الصدر أو ما أشبه ذلك وبين أن تكون الثياب مهتكة الأستار خفيفة أو ضيقة أو قصيرة فهذا النوع من الثياب دل الدليل على أنه حرام؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «صنفان من أهل النار لم أرهما قط: قومٌ معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساءٌ كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»" (٢) .

والأولى بالمرأة التستر أمام محارمها وبخاصة الشباب، ويتأكد هذا في زماننا الحاضر الذي كثرت فيه الفتن، وانتشرت في وسائل الإعلام الإثارة الجنسية مع ضعف الوازع الديني ولعل هذا هو السبب الذي جعل من بعض أهل العلم يذهب إلى المرأة يجب عليها أن تستر بدنها إلا وجهها وكفيها حتى عن أدنى أقاربها في البيت. (٣)

١ محمد بن صالح العثيمين، المحاضرة رقم ٣٦

٢ صنفان من أهل النار لم أرهما . قومٌ معهم سياطٌ كأذنابِ البقر يضربون بها الناس . ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ مميلاتٌ مائلاتٌ . رؤوسهنَّ كأسنمةِ البختِ المائلة . لا يدخلنَّ الجنةَ ولا يجدنَّ ريحها . وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا .

الراوي: أبو هريرة المحدث: مسلم المصدر: صحيح مسلم الصفحة أو الرقم ٢١٢٨: خلاصة حكم المحدث: صحيح

٣ الثمار اليانعة من من الكلمات الجامعة، عبدالله بن جار الله الجارالله

## القسم الثاني: لباس المرأة أمام الرجال الأجانب

الغرض من اللباس الستر، وحجب المرأة عن أنظار الرجال الأجانب، منعاً للفتنة والفساد

قال تعالى: {يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ} [الأعراف: ٢٦].

قال ابن كثير (١): "يتمن تبارك وتعالى على عباده بما جعل لهم من اللباس والريش فاللباس المذكور هاهنا لستر لعورات -وهي السوءات- والريش والريش: هو ما يتجمل به ظاهراً، فالأول من الضروريات، والريش من التكملات والزيادات".

وقوله تعالى: {وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ} [الأعراف: ٢٦]، قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: "لباس التقوى يتقي الله، فيواري عورته، فذاك لباس التقوى" (٢)

وهناك شروط على المرأة المسلمة مراعاتها في لباسها أمام الرجال الأجانب ومن تلك الشروط (٣)

أولاً: أن يغطي ويستوعب جميع بدن المرأة

والدليل قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [الأحزاب: ٥٩].

١ تفسير ابن كثير، سورة الاعراف، الآية ٢٦، ص ١٥٣.  
٢ [تفسير ابن كثير: ٣/ ٣٩٩-٤٠١ بتصرف].

٣ التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، دار التونسية للنشر-تونس، ١٩٨٤م.



ثانياً: أن يكون اللباس واسعاً

ومن أجل هذا كله جاء النهي الشرعي عن اللباس الضيق للمرأة، فاشتراط فيه أن يكون واسعاً فضفاضاً حتى لا يصف شيئاً من بدنها ولا يحدد حجمه ولا يبرزه للناظرين" (١).

ودليل ذلك ما رواه الإمام أحمد عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: «كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبْطِيَّةً كَثِيْفَةً كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا دِحْيَةُ الْكَلْبِيُّ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا لَكَ لَمْ تَلْبَسِ الْقُبْطِيَّةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مُرَّهَا فَلْتَجْعَلَ تَحْتَهَا غِلَالَةً إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا» (٢)

ثالثاً: ألا يكون اللباس زينةً في نفسه

لقوله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} [النور: ٣١]، وقوله جل وعلا: {وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} [الأحزاب: ٣٣]، وقد شرع الله الحجاب ليستر زينة المرأة، فلا يُعَقَّلُ أن يكون هو في نفسه زينة وعلى المرأة أن تراعي ذلك في جلبابها.

١ المفصل في احكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، عبدالكريم زيدان، مؤسسة الرسالة ١٩٩٣م، ط١، مجلد ٣، ص ٣٣٠  
٢ [ص: ٣٠] ٢٥٧٨ - وأخبرنا خالد بن يوسف بن خالد، قال: حدثني أبي، قال: أخبرنا موسى بن عقبة، عن ابن أسامة بن زيد، عن أبيه يعني محمد بن أسامة .

٢٥٧٩ - وأخبرناه عبيد بن بخيت، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر الرقي، قال: أخبرنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن ابن أسامة بن زيد، عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه قبضية فكساها امرأته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما فعلت بالقبضية ؟ " قال: كسوتها المرأة، قال: " مرها فلتتخذ تحتها غلالة لا تصف حجم عظامها " . وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا أسامة بن زيد بهذا الإسناد.

رابعاً: أن يكون اللباس كثيفاً غير شفاف

ودليل ذلك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا».

قال ابن عبد البر (١): "أراد صلى الله عليه وسلم النساء اللواتي يلبسن من الثياب الشيء الخفيف، الذي يصف ولا يستر، فهن كاسيات بالاسم عاريات في الحقيقة".

قال الشيخ عبد الكريم زيدان (٢): "«كاسيات عاريات» إنهن النساء اللواتي يلبسن ثياباً رقيقة تشف عما تحتها وتصف لون أبدانهن، كما هو في وقتنا الحاضر، إذ تلبس المرأة ثياباً رقيقة ناعمة ضيقة تغطي بدنها، ولكن تكشف ما تحته وتظهر حجمه، وتكشف البعض الآخر من بدنها مثل الرقبة والذراعين والصدر، وربما شيئاً من النهدين، كما تكشف الساقين، وربما شيئاً من فوق الركبتين.

فهن كما قال صلى الله عليه وسلم: «كاسيات عاريات» فهن كاسيات بالاسم، عاريات في الحقيقة والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله".

<sup>١</sup> جلباب المرأة المسلمة، محمد ناصر الدين الألباني، ٢٠٠٢، مجلد ١، ص ١٣١.  
<sup>٢</sup> الموقع الرسمي للشيخ عبدالكريم زيدان، <http://drzedan.com>

خامساً: ألا يكون لباس المرأة لباس شهرة

قال ابن الأثير: "الشهرة ظهور الشيء في شئعة حتى يشهره الناس" (١).

وقال الشوكاني (٢): "المراد بلباس الشهرة أنه ثوب يشتهر بين الناس لمخالفة لونه لألوان ثيابهم، فيرفع الناس إليه أبصارهم ويختال عليهم صاحب الثوب بالعجب والتكبر".

وقال ابن تيمية (٣): "وتكره الشهرة من الثياب وهو المترفع الخارج عن العادة، فإن السلف كانوا يكرهون الشهرتين: المترفع والمنخفض".

ولباس الشهرة بالمعنى الذي ذكر محظور على المرأة كما هو محظور على الرجال، فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ أَلْبَسَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَوْبًا مِثْلَهُ ثُمَّ تَلَّهَبُ فِيهِ النَّارُ» (٤).

١ النهاية في غريب الحديث وأثره، المبارك بن محمد الجزري بن الأثير. الجزء الثاني، ص ٥١٥.

٢ نيل الأوطار، محمد علي الشوكاني، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، ١٤٢٧هـ، مجلد ٢، ص ١١٣.

٣ مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد

السعودية، ٢٠٠٤، مجلد ٢٢، ص ١٣٨

٤ مسند احمد بن حنبل رقم الحديث: ٦٠٧٤

(حديث مرفوع) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رُزْعَةَ ، عَنْ مُهَاجِرِ السَّامِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ لَبَسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ ، أَلْبَسَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ثَوْبًا مِثْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ، قَالَ شَرِيكٌ : وَقَدْ رَأَيْتُ مُهَاجِرًا وَجَّالَسْتُهُ .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً قَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ» (١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "من لبس جميل الثياب إظهاراً لنعمة الله أو استعانة على طاعة الله كان مأجوراً" (٢).

سادساً: ألا يكون لباس المرأة من لباس الاختيال وحد الاعتدال والقصد في اللباس يكون باتباع ما ورد في صفة اللباس من آثار صحيحة، واجتناب ما ورد النهي عنه. وللعرف مدخل في ذلك، ما لم يلغى الشرع. ما كان من ذلك على سبيل الخيلاء فلا شك في تحريمه، وما كان على طريق العادة فلا تحريم فيه، ما لم يصل إلى جر الذيل الممنوع منه.

سابعاً: ألا يكون لباسها شبيهاً بلباس الرجال أو النساء الكافرات والفاجرات

من المعروف أن للرجال ملابس خاصة وللنساء ملابس خاصة أيضاً، فإذا كان الرجل معتاداً أن يلبس لباساً معيناً، بحيث يعرف أن هذا اللباس هو لباس رجل، فليس للمرأة أن ترتدي مثل هذا اللباس، لأنه يحرم عليها.

١ لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان فقال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال إن الكبر من بطر الحق وغمص الناس. الراوي: عبدالله بن

مسعود المحدث: ابن خزيمة المصدر: التوحيد الصفحة أو الرقم ٨٩٨/٢

٢ مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية، ٢٠٠٤، مجلد ٢٢، ص ١٣٨.

عن عبد الله ابن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس منا من تشبه بالرجال من النساء، ولا من تشبه بالنساء من الرجال» (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل» (٢) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثلاث لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاقق والديه، والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال، والدّيوث» (٣).

---

<sup>١</sup> رأيتُ عبدَ اللهِ بنَ عمرو بنِ العاصِ ومنزلُهُ في الجَلِّ ومَسجُدُهُ في الحَرَمِ قالَ فبينما أنا عندَهُ رأى أمَّ سَعِيدِ ابنةَ أبي جَهْلٍ مُتَقَلِّدَةً قوسًا وهي تمشي مشيةَ الرَّجُلِ فقالَ عبدُ اللهِ من هذِهِ؟ قالَ الهذليُّ فقلْتُ هذِهِ أمُّ سَعِيدِ بنتُ أبي جَهْلٍ فقالَ سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ ليسَ مِنَّا من تشبَّه بالرِّجالِ مِنَ النِّساءِ ولا من تشبَّه بالنِّساءِ مِنَ الرِّجالِ.

الراوي: رجل من هذيل المحدث: أحمد شاكر المصدر: مسند أحمد الصفحة أو الرقم ١١/٩٢: خلاصة حكم المحدث: إسناده حسن

<sup>٢</sup> أن أبي هريرة قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل الراوي: أبو

هريرة المحدث: الألباني المصدر: صحيح أبي داود الصفحة أو الرقم ٤٠٩٨: خلاصة حكم المحدث: صحيح

<sup>٣</sup> مسند أحمد الصفحة أو الرقم ٣٤/٩ ثلاث لا يدخلون الجنة ولا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاقق والديه والمرأة المترجلة المتشبهة بالرجال والديوث وثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاقق بالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى.

## المبحث الثالث

### ظهور المرأة في الإعلام الجديد

إن المتعمق في تفسير الضوابط التي وضعت فيما يتعلق بملبسها وزينتها لم تكن في يومنا لتقييد حرية المرآه كما يدعي البعض، بل هو صون لها وحماية للمجتمع من الوقوع فيما لا يحمد عقباه، وبها يصون كرامتها ويحفظ مكانتها، ولم يكن ذلك الا لحجب الفساد الناتج عن مخالفة ذلك،

وهو فرض حتى لا تنتهك حرمانات الله من خلال اظهار الزينة بشكل مبالغ فيه او التبذل في الكلام.

ومع انتشار ظاهرة استعراض الفتيات لأنفسهن على مواقع التواصل الاجتماعي بشكل كبير لا تحكمها ضوابط أو أحكام اصبح من الملاحظ ان بعض الفتيات يقلدن التقليد الأعمى للغرب فتراها تقوم بتصوير نفسها صورا لم تراعي فيها اللباس والاحتشام أو ما يتعلق بزینتها. أو من خلال تصوير فيديوهات قد تتضمن حركات غير محتشمة ومخله بالاداب، ومع مشاهدة الشباب لها من هنا فانها ستفقد احترامها وقيمها الدينية، عدا عن ما تثيره من فتنة بين هؤلاء الشباب وما قد يسببه ذلك من تغير في نظرة الاخرين تجاه الفتاة العربية والمسلمة

وقد أصبحت العديد من الفتيات مشهورات من خلال مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة فمثلاً في بعض مواقع التواصل الاجتماعي وخصوصاً الانستغرام وسناب شات أصبحت بعض

الفتيات مشهورات من خلال مقاطع الفيديو التي تظهرن فيها كعارضات أزياء او ممثلات او مغنيات بطرق ساخرة في اطار التسلية والبهجة على حسب اعتقادهن.

وقد تتضارب الآراء حول موضوع الزي الذي ترتديه المرأة وطريقة التعامل معه والنظر اليه، فالبعض يرى بأنه حرية شخصية يهم الفتاة بالدرجة الأولى، والبعض يرى بأنه يجب أن يكون نابعاً عن اقتناع راسخ والتزام عميق واحترام وتقدير للدين والمجتمع، كما ان البعض يتخذه كموضة موسمية أو لتفادي بعض الاختراقات في الشارع.

والحديث عن الزي الإسلامي للمرأة خلق جدلاً كبيراً في الآونة الأخيرة في العديد من الأوساط الثقافية منها والدينية وأيضاً المجتمعية بل حتى السياسية.

ونحن كمجتمع إسلامي نرفض استغلال هذه القضية من طرف بعض الفتيات للقيام بتصرفات مشينة أو فقط للخروج من البيت دون رقيب او حسيب، فاعلم الفتيات اليوم اصبحن لا يستوعبن الغاية من الاحتشام والالتزام، وأصبحن لا يستوعبن خطورة مواقع التواصل الاجتماعي، فليس من الطبيعي ان ترى فتاة ترتدي زياً إسلامياً وتقهقه في الطرقات لهذا..

اضف الى ذلك بعض السلوكيات الاخرى مثل الجلوس في المقاهي واتلدخين، ونشر ذلك على مواقع التواصل الاجتماعي مدعين بالحرية الشخصية وهي في الواقع لا تسيء الى نفسها فقط بل تسيء الى باقي الفتيات العربيات والمسلمات ، ولا يخفى ان التزام المرأة لا بد وان يكون نابعاً عن قناعة وایمان مما يزيد من قوة ارادتها بما يحفظ كرامتها وحياتها لذا وجب على الفتاة التي تقرر الالتزام بدينها ان تعلم بأنها ستحمل رسالة ومسؤولية على عاتقها وعليها ان تتقي الله في ذلك

وعندما يكون التزام المرأة نابعاً عن قناعة وإيمان فإن ذلك يزيد من قوة إرادتها ويحافظ على حيائها ويضمن لها الستر، ويبعد عنها العيون، كما يشكل ذلك انسجاماً بين الشكل والجوهر، بين القول والفعل، ويساعد المرأة في ان تثبت ذاتها وشخصيتها واحترامها في محيطها الأسري والمجتمع عامة، لأنها أصبحت تتميز بالقوة والإيجابية والجدية في القول والفعل.<sup>(١)</sup>

المطلب الاول :حكم استخدام المرأة لمواقع التواصل الاجتماعي :

إن التطور الهائل في مجال الثورة المعلوماتية، قد قصر- المسافات بين الناس ومد حبال الصلة بينهم، ، فوجدت الفتاة فيه مجالاً خصباً للمشاركة في البحث والتعليم عن بعد ، من خلال نشر- المقالات فهي الآن تشارك في الطرح والكتابة عبر المواقع الاجتماعية (الفيس بوك) ، و(التويتر) وغيرها ، ولا بد من الإشادة هنا بالأقلام النسائية الراقية التي انتفع منها الكثير ، ومع ذلك كله إلا أنه يوجد في صفوف تلك المشاركات ما يعكسه ، فكان من الواجب الإشارة لبعض الأمور وبيان المكدرات فيها ، ومن ذلك : <sup>(٢)</sup>

١- الأحاديث بين الجنسين : إن الأصل في محادثة المرأة للرجل والعكس أن لا يكون ذلك إلا لحاجة ، فإن لم يكن ثم حاجة منعت . ويدل على ذلك قوله تعالى : " وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ". الآية ٥٣ سورة الأحزاب.

<http://www.albayan.ae/opinions/articles/٢٠١٥-٠٥-٣٠-١,٢٣٨٤٩٣٠١>

<http://www.saaaid.net/female/٠٢٣١.htm>



قال ابن العربي في تفسيره (١): ( وهذا يدل على أن الله أذن في مساء لتهن من وراء حجاب في حاجة تعرض ، أو مسألة يستفتى فيها ) وقد نص الفقهاء رحمهم الله على المنع من التكلم مع المرأة الشابة خشية الفتنة، ما لم تكن هناك ضرورة أو حاجة .

ونصوا أيضاً على أنه لا يشرع لها تشميت العاطس من الرجال الأجانب ، ولا يشمتها هو ، كما كره الفقهاء للرجل أن يعزي المرأة الشابة عند موت قريب لها ما لم تكن من محارمه ، سداً لباب الفتنة ، ودفعاً للمفسدة ، فتعزية الرجل للمرأة أو العكس قد يكون فيه مدخل للشيطان ، ولهذا نص العلماء على أن الرجل لا يعزي المرأة الشابة إلا أن تكون من محارمه . وأما المرأة كبيرة السن ، فقد رخص في تعزيتها بعض العلماء ، لأنها ليست كالشابة في خشية حصول الفتنة بها ، ومع ذلك : فالأفضل ترك تعزيتها أيضاً .(٢)

ولا يخفى أن التعزية تكون في حالٍ من تألم النفس وانقباضها ، وذلك كفيل بأن يشغل المرء عن التفكير في الشهوات التافهة ، فكيف بغير تلك الحال !؟

فهذا بيان بأن الحديث بين الطرفين إنما يشرع للحاجة ، ومتى شرع فإنه لا بد أن يكون قولاً فصلاً لا خضوع فيه كما قال تعالى : " فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً " الآية ٣٢ ، سورة الأحزاب . أي يكون كلامهن مختصراً قدر ما يفي بالحاجة ، بيناً واضحاً يفصل بين الحق والريبة ، ولا يكون على وجه يحدث في قلب الرجل شيئاً ، فيطمع

١ أحكام القرآن أبي بكر بن محمد (أبن العربي)، دار أحياء والكتب العربية، ١٣٨٧هـ.

٢ المختار على الدر المختار (حاشية ابن عابدين)، محمد أمين بن عمر عابدين. د.ت

فيها . فلا بد أن تعلم الفتاة أن حديثها له أثر على الرجال ، لا يقل خطراً عن النظر المحرم إليها ، ومصداق ذلك ما جاء من تغزل بعض الشعراء بقوله :

يا قوم أذني لبعض الحي عاشقة --- والأذن تعشق قبل العين أحياناً  
قالوا لمن لا ترى تهوى فقلت لهم --- الأذن كالعين توفي القلب ما كانا

فالنفس البشرية تألف من كثرت محادثته ، كما أن كثرة التواصل تزيل الحواجز ، يضاف إلى ذلك أن الإنسان عندما يتعامل مع الشخص الذي يراه فإن الحواس تستحي ، أما إذا كان لا يراه فإن ذلك مظنة جرأة أكثر ، فيخشى أن يكون ما يحدث بين الشباب والفتيات من محادثة عبر الإنترنت تحت غطاء الدعوة إلى الله أو التذكير بالله أو المناقشات العلمية مدخلا إلى ما لا يرضي الله تعالى ؛ ذلك أن للحديث انعكاسات خطيرة تتسلل إلى النفس مع نزعات إبليس ، وخطواته الخفية التي حذر الله تعالى منها بقوله : " لا تتبعوا خطوات الشيطان " (النور ٢١) ومما تقدم ضرورة انضباط حديث الأجنبية مع الأجنبي ، أو العكس بالحاجة ، وفي حدود ضيقة ، وفي دائرة القول المعروف ، فإن في ذلك قياماً بالمأمور ، ودرئاً للمحذور ، وصيانة للمجتمع ، وسداً لباب الفتنة.

٢- حديث الفتاة عن يومياتها ، وتصوير حياتها لمن يقرأ ، والقرآن يغلق الطريق إلى ذلك كله بقوله تعالى : " ليعلم ما يخفين من زينتهن " النور ٣١ . وقد تحتقر الفتاة مثل هذه الأمور ، وتستبعد إثارتها شيء في نفس الرجل ، وقد ورد عن ابن عباسٍ : «أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ ظَاهَرَ مِنْ امْرَأَتِهِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ امْرَأَتِي

فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أُكْفَّرَ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ، قَالَ: فَلَا تَقْرَبُهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ» (١) . وقد ورد أن النبي -صلى الله عليه وسلم - قال: " ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء". وقال صلى الله عليه وسلم: " فاتقوا الدنيا واتقوا النساء ، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء" (٢) .

---

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَاتِهِ فَوْقَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنْ أَمْرَاتِي فَوْقَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ أُكْفَرَ؟ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟! قَالَ: رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ!! قَالَ: فَلَا تَقْرَبُهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ.

الراوي: عبد الله بن عباس المحرر الصفحة أو الرقم ٣٧٦: خلاصة حكم المحدث: قد روي مرسلًا وهو أولى بالصواب من المسند، قاله النسائي

٢أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا خَصِرَةٌ خُلُوءٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا، وَاتَّقُوا النَّسَاءَ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ، أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِفُوا عَلَى طَبَقَاتٍ سَنَى؛ مِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَا مُؤْمِنًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ كَافِرًا وَيَحْيَا كَافِرًا وَيَمُوتُ مُؤْمِنًا، أَلَا إِنَّ الْعَضْبَ جَمْرَةٌ تُوقَدُ فِي جَوْفِ ابْنِ آدَمَ، أَلَا تَرَوْنَ إِلَى حُمْرَةٍ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاحِ أَوْدَاجِهِ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَالْأَرْضَ الْأَرْضَ، أَلَا إِنَّ خَيْرَ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ بَطِيءَ الْغَضَبِ سَرِيعَ الرَّضَا، وَشَرَّ الرِّجَالِ مَنْ كَانَ سَرِيعَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرَّضَا، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ بَطِيءَ الْغَضَبِ بَطِيءَ الرَّضَا، وَشَرُّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ حَسَنَ الْقَضَاءِ، وَحَسَنَ الْطَلْبِ، وَشَرُّ التُّجَّارِ مَنْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ، سَيِّئَ الْطَلْبِ، فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ حَسَنَ الْقَضَاءِ، سَيِّئَ الْطَلْبِ، أَوْ كَانَ سَيِّئَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الْطَلْبِ، فَإِنَّهَا بِهَا، أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، أَلَا وَأَكْبَرَ الْعَدْرِ غَدْرُ أَمِيرٍ عَامَّةٍ، لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا مَهَابَةً النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ، أَلَا إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَلَا إِنَّ مَثَلُ مَا بَقِيَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا مَثَلُ مَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى مِنْهُ.

الراوي: أبو سعيد الخدري المحدث: السيوطي المصدر: الجامع الصغير الصفحة أو الرقم ١٦٠٤: خلاصة حكم المحدث: صحيح

٣- إضافة حساب المنشدين والممثلين ومتابعة تغريداتهم: إضافة الفتاة لحساب منشد أو ممثل لا يخلو من أمرين: إما أن تتابع ما يكتب دون أن تتحدث معه، أو تتابع وتتحدث معه، وفي كلتا الحالتين قد يقع المحذور بما لا يحمد عقباه؛ كما قال تعالى

" يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً " النساء ٢٨ لا تصبر تجاه العاطفة، قال ابن الجوزي: (وقد يتعرض الإنسان بأسباب العشق، فيعشق؛ فإنه قد يرى الشخص، فلا توجب رؤيته محبته، فيديم النظر والمخالطة، فيقع فيما لم يكن بحسابه). وهكذا الفتاة قد ترى المنشد أو الممثل فلا توجب رؤيته شيئاً في نفسها، فتديم متابعة ما يكتب، فتقع فيما لم يكن بحسابها.

قال تعالى: " ولكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب " الأعراف ١٧٦، وعلى الفتاة العاقلة أن تتفكر في تحقيق الأمور العظيمة التي ترفع من قيمتها لا في اتباع الهوى وارتكاب المعاصي.

٤- إضافة معرف لإحدى الزميلات، والثناء عليها ووصفها بصفات شخصية أو خلقية: ورد في الحديث الصحيح " لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا " (١). وإنما نهي

---

١- لا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ كَأَنَّهَا تَنْعُثُهَا لِزَوْجِهَا-أَوْ تَصِفُهَا لِزَوْجِهَا-، أَوْ لِلرَّجُلِ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا . وَإِذَا كَانَ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِيهِمَا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزَنُ. وَمَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ أَخِيهِ -أَوْ قَالَ: مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ-، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضِبَانٌ. قَالَ: فَسَمِعَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ هَذَا، فَقَالَ: فِيَّ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رَجُلٍ، اخْتَصَمْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتٍ . .

الراوي: عبد الله بن مسعود المحدث: أحمد شاكر المصدر: مسند أحمد الصفحة أو الرقم ٦/١٨٣: خلاصة حكم المحدث: إسناده

صحيح

عن ذلك؛ لئلا يتعلّق قلب الرجل بها فيقع الافتتان بالموصوفة. ولا يخفى أن الحديث في المواقع الاجتماعية "التويتز" و"الفيس بوك" عن مثل هذه الأمور داخل في هذا النهي متى ما كان في القائمة المضافة رجال أجنب يطلعون على ما ينشر .

#### ٥- الصور الرمزية:

لكل من يكتب في المواقع الاجتماعية صورة رمزية، وصورة الفتاة الرمزية ما هي إلا دليل على شخصيتها، والفكر الذي تنتمي إليه؛ فغالباً ما تكون الصورة الرمزية تعبير عما في نفس الفتاة، وليس المقصود هنا صور المتبرجات أو غيرها من الصور، ولكن المقصود هو الصور الرمزية التي يتم وضعها من قبل بعض الفتيات كقلوب الحب، وصور مرسومة، وهو أمر إما يدل على أحد أمرين: جمال الصورة، أو جذب القراء لها. فإن كان السبب جمالها، ففي الصور الجميلة التي لا تحرك ساكن نفس الرجل ما يغني عن ذلك، وإن كان لجذب القراء لها وفيهم الرجال، فقد جمعت بين سوء القصد وسوء الفعل؛ فإن الرجل يقيم المتحدثة من خلال هذه الصورة، وقد صرح بعض الرجال بأن رده على الفتاة يكون على حسب الصورة؛ فإن كانت الصورة جذابة فرده سيكون إيجابياً، والعكس صحيح.

٦- نقل ما قيل وقال دون تثبيت :

والحديث عن هذا على فروع ثلاثة:

(الأول): نقل الأحاديث المكذوبة أو الضعيفة، وفي الحديث الصحيح «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (١).

(والثاني) نقل الفتوى دون مصدر صحيح، وقد قال تعالى: "ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام". النحل ١١٦.

(والثالث) نقل الأخبار التي تثير الفتن، وقد قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: " تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ " (٢). ، وأثنى \_ صلى الله عليه وسلم \_ في الحديث الصحيح على من يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ، كما أن ذلك مخالف لقوله \_ صلى الله عليه وسلم \_: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ " (٣).

فعلى الفتاة أن تتحرى في كلامها وتتقي الله عز وجل فيما تنقل، وتترك سياسة الإمعة، وسياسة النسخ والصلق دون تحري.

١) إني لا أسمعك تُخَدِّثُ عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يُخَدِّثُ فلانٌ وفلانٌ؟ قال : أما إني لم أفارقه ، ولكن سمعته يقول

:مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ . لراوي :الزبير بن العوام المحدث :البخاري المصدر :صحيح البخاري الصفحة أو الرقم. ١٠٧

٢) أخرجه أحمد ( ٣ / ٢٩٥ - ٢٩٦ ) بسند صحيح متصل على شرط مسلم. وله شاهد آخر من حديث زيد بن ثابت مرفوعا وهو: " إن هذه الأمة تنبئني في قبورها، فلولا أن تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع منه. قال زيد: ثم أقبل علينا بوجهه فقال: تعوذوا بالله من عذاب النار، قالوا: نعوذ بالله من عذاب النار، فقال: تعوذوا بالله من عذاب القبر، قالوا: نعوذ بالله من عذاب القبر، قال: تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قالوا: نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن، قال: تعوذوا بالله من فتنة الدجال، قالوا: نعوذ بالله من فتنة الدجال".

٣) مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكَلِّمْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره

، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يومٌ وليلةٌ وضيافته ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ، ولا

يجلُّ له أن يثوي عنده حتى يُجرجه. الراوي :أبو شريح العدوي الخزاعي الكعبي المحدث :ابن عبد

البر المصدر :التمهيد الصفحة أو الرقم ٢١/٣٥ :خلاصة حكم المحدث :صحيح

## ٧-الحديث في الحلال والحرام دون علم:

قد تدخل الفتاة في نقاشات علمية في المواقع الاجتماعية، فتتجرأ على التحريم أو التحليل من وجهة نظرها أثناء النقاش، وهو ما حرمه تعالى في قوله، "ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر كل أولئك كان عنه مسئولاً" الأسراء ٣٦، وقوله تعالى: " ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون " النحل ١١٦.

## الخاتمة

قد ذكرت خلال بحثي الضوابط الشرعية لعمل المرأة في الإعلام، ولقد توصلت خلال بحثي إلى العديد من النتائج، منها.

أولاً: لم تحظ المرأة في أي من الشرائع بما حظيت به في الإسلام من صون لكرامتها ومراعاة لطبيعتها.

ثانياً: على المرأة أن تلتزم بالضوابط الشرعية عند خروجها للعمل في الإعلام وهذه الضوابط منها ما يتعلق بنفسها وأخرى تتعلق بالعمل.

ثالثاً: في بعض الأحيان عمل المرأة في الإعلام يكون ضرورة إذا كان فيما يخص المرأة ولا يمكن للرجل الوصول اليه.

رابعاً: توصلت إلى أن الإعلام الجديد أن كان ولا بد للمرأة من دخوله ولكن عليها الحذر الشديد والأخذ بالضوابط الشرعية.



## التوصيات:

- نشر المفهوم الشرعي حول عمل المرأة وتصحيح المفاهيم المغلوطة حول عمل المرأة.
- سن الأنظمة والتشريعات التي تحد من استغلال المرأة العاملة في المجال الإعلامي بكل أشكاله.
- إذا أمنت المرأة بالضوابط الشرعية فلا بد من مشاركتها في العمل الإعلامي الذي لا يصل إليه الرجال.
- الحذر عند تعاملها في الإعلام الجديد لأنه باب للمفسدة او قد يكون سبيلا لمفسدة لا توصل ان لم تلتزم بضوابطه كاملة.
- التأكيد على تضمين المناهج الدراسية الحقوق والواجبات الشرعية للمرأة، مما يساعد في نشر المفاهيم الصحيحة لمكانة المرأة في المجتمع، وصياغة المناهج الدراسية للبنات بما يناسب طبيعة المرأة وتهيؤها لوظيفتها في الحياة.

## المصادر والمراجع

### المصادر

### القران الكريم

### السنة النبوية الشريفة

### المراجع العربية

- إبراهيم إمام، الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٠.
- ابن تيمية، أحمد، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ط ١، ١٤١٨هـ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية.
- ابن حنبل، أحمد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، بيروت.
- ابن زكريا، أبو الحسن أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، القاهرة: دار الجيل، ١٩٧٩.
- ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط ١، بيروت: دار صادر، ١٩٩٠.
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- ابن منظور، لسان العرب، مادة علم

- أبو علي الطبري، مجمع البيان في تفسير القرآن .
- أبو قرن، يوسف سام، الأعلام المرئي أحكامه، وضوابطه في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشوره، الجامعة الاردنيه، ٢٠٠٨.
- أبي بكر بن محمد ابن العربي، أحكام القرآن، دار أحياء والكتب العربية، ١٣٨٧هـ.
- أحمد بن عبد الحليم بن تيمية مجموع الفتاوى، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشادالسعودية، ٢٠٠٤، مجلد ٢٢.
- الأسمر، محمد العازمي، الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة، الشركة الوطنية الموحدة للتوزيع، السعودية ١٩٩٤
- الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، لبنان: بيروت. ١٤١٢هـ.
- إمام، إبراهيم، أصول الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٨٠.
- إمام، إبراهيم، الإعلام والاتصال بالجماهير، ط ١، ١٩٦٩، مكتبة الأنجلو المصرية.
- البخاري، صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، رقم (٣٤٦١)
- البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ط ٣، ١٤٠٧هـ، دار ابن كثير، بيروت

- بن باز، عبد العزيز بن عبد الله، التبرج وخطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله،

[www.islamicbook.ws](http://www.islamicbook.ws)

- الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح سنن الترمذي، ط ٢، ١٣٨٢هـ، مطبعة البابي الحلبي.

- تماضر حسون، عمل المرأة، وامن الأسرة في الوطن العربي، مجلة الدراسات الأمنية.
- ثابت، سعيد بن علي، الجوانب الإعلامية في خطب الرسول صلى الله عليه وسلم، ط ١، السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٧هـ.

- حاتم، محمد عبد القادر، الإعلام في القرآن الكريم، مصر: مكتبة الأسرة، ٢٠٠٣م.
- حجاب، محمد منير، الإعلام الإسلامي المبادئ النظرية التطبيق، ط ١، القاهرة: دار الفجر للنشر والتوزيع، ٢٠٠٢.

- دعوة للتصحيح والمراجعة، موقع صيد الفوائد، [www.saaaid.com](http://www.saaaid.com)

- الدليمي، عبدالرزاق محمد، الإعلام الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠١٣.

- الراغب الأصفهاني، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم.

- رستم، أبو رستم، الإعداد والتقديم الإذاعي والتلفزيوني طبعه أولى، دار المعترف للنشر والتوزيع، ٢٠١٧.

- الزير حنان، موقع العربية نت، ٢٠١٠.

- سفر بن عبدالرحمن الحوتالي ،، العلمانية نشأتها وتطورها وأثرها في الحياة الإسلامية المعاصرة ، ط.، ١٩٨٢ .
- العازمي ، الأسمر محمد، الأبعاد الاجتماعية لعمل المرأة . الشركة الوطنية الموحدة للتوزيع . المملكة العربية السعودية . (١٩٩٤م)
- عبد اللطيف حمزة، الإعلام تاريخه ومذاهبه، دار الفكر العربي، بيروت، ١٩٦٥.
- عبدالرحمن بن ناصر البراك / <http://iswi.com/>
- عبدالكريم زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة ١٩٩٣م، ط١، مجلد٣.
- عبدالله بن جار الله الجار الله ، الثمار اليانعة من من الكلمات الجامعة ، د.ت
- عز الدين عطية، التلفزيون والصحة النفسية للطفل عالم الكتب: القاهرة، ط١، ٢٠٠٠.
- الفواخيري، عابده محمد نزار، عمل المرأة في المجال الإعلامي واثره على الاستقرار الأسري في ضوء الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة جرش، ٢٠١٨.
- القحطاني، سعيد بن وهف، كتاب الاختلاط بين الرجال والنساء . مطبعة سفير، الرياض.
- القضاة، إيمان محمد، الأحكام الفقهية الخاصة بالمرآه عبر مواقع التواصل الاجتماعي دراسة فقهية مقارنة، رسالة ماجستير غير منشوره، جامعة جرش، ٢٠١٧.

- مالك الأحمد، دور الإعلام في تربية الطفل، ملتقى جمعية الرحمة الطبية الخيرية، بدون تاريخ.
- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط.
- محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر-تونس، ١٩٨٤م،
- محمد بن صالح العثيمين، المحاضرة رقم ٣٦
- محمد علي الشوكاني نيل الأوطار، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، مجلد ٢، ١٤٢٧هـ.
- محمد ناصر الدين الألباني، جلاب المرأة المسلمة، مجلد ١، ٢٠٠٢.
- محي الدين عبد الحليم، فنون العلام وتكنولوجيا الاتصال، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ٢٠٠٦
- مراد بن أحمد القدسي، ضوابط لباس المرأة المسلمة رابطة علماء المسلمين، muslimsc.com/bayanat-٢/٩/٩-٢٠١٧,٠٣-٠٧-١٣-٥١-٠١
- مروان محمد، كيفية كتابة التقرير التلفزيوني، ٢٠١٤
- المكتبة الشاملة علي بن نايف الشحود، المفصل في فقه الدعوة إلى الله تعالى، ٢٠١١
- المكتبة الشاملة، الاختلاط بين النساء والرجال-shamela.ws/browse.php/book-٢٦٠٠٦/page١٦٩

- الموسوعة الشاملة ١٨٣٣-٥-islampor.com/d/z/ftw//
- النهاية في غريب الحديث وأثره المبارك بن محمد الجزري بن الأثير.
- يوسف القرضاوي، فتاوى المرأة المسلمة مجلدا. ٢٠٠١
- يوسف بن عبدالله الأحمد، ضوابط لباس المرأة، <http://www.dr-alahmad.com>
- يوسف، الحاج احمد، موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة المطهرة، مكتبة ابن حجر، ٢٠٠٣، دمشق

## فهرس الآيات الكريمة

رقم الصفحة	الآية ورقمها
٩	الحج (٢٧)
٩	الحجر (٩٤)
٩	إبراهيم (٥٢)
١٠	البقرة (٣٢)
١٠	النمل (٢٠-٢٣)
١٠	النساء (٨٣)
١٢	القيامة (١٨)
١٢	القلم (١)
١٢	الجمعة (٢)
٢٧	النساء (٣٤)
٢٧	الأحزاب (٣٣-٣٤)
٢٧	الأحزاب (٥٩)
٤٠	النور (٣٠-٣١)
٢٧	الأحزاب (٥٩)
٤٠	النور (٣٠-٣١)



٢٨	الأحزاب (٣٢)
٢٩	الأحزاب (٥٣)
١٨	الزخرف (١٨)
١٩	آل عمران (١٩٥)
٢١	الحج (٧٨)
٢١	التحریم (٦)
٢٧	النساء (٢٧)
٥٤	النور (٢١)
٤٢	البقرة (٢٩)
٤٢	الأعراف (٣٢)
٤٦	الأعراف (٢٦)
٢٧	الأحزاب (٥٩)

